أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي

د. محمد صالح أحمد ناجي باشا

أستاذ القراءات المساعد بقسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية كلية الآداب

جامعة إب – اليمن

basha 8383@yahoo.com

©نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution international (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

للاقتباس: باشا، محمد صالح، أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، المجلد: 19، العدد: 2، 2024: 364-428.

تاريخ استلام البحث: 2024/11/19م تاريخ قبوله للنشر: 2024/12/10م

DOI: https://doi.org/10.61821/v19i2.0176

الملخص:

يتناول هذا البحث دراسة أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي عن بقية أعداد الأمصار المعتمدة، وتكمن أهمية الموضوع في المكانة البارزة التي يحظى بها العدُّ الكوفي بين أعداد الأمصار؛ إذ يُعدُّ الأكثر شهرة بينها جميعًا؛ لارتباطه الوثيق برواية حفص عن عاصم الأكثر انتشارًا في العالم الإسلامي، ويهدف البحث إلى الكشف عن العلاقة الوثيقة بين عِلْمَي الوقف والابتداء وعدِّ الآي؛ وذلك من خلال تتبع مواضع رؤوس الآي التي انفرد بعدِّها العدُّ الكوفي، وبيان وجه عدِّها وتركها، بالإضافة إلى استعراض مذاهب علماء الوقف والابتداء في هذه المواضع.

وقد اعتمدتُّ في بحثي هذا على المنهج الاستقرائي التحليلي؛ وقمتُ بتقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث تسبقها مقدِّمة، وتليها خاتمة، جعلتُ المبحث الأول: للتعريف بعلم الوقف، وأهميته، وأقسام الوقف، وحكم الوقف على رؤوس الآي، وجعلتُ المبحث الثاني: للتعريف بعلم عدِّ الآي، وأهميته، والتعريف بالعدِّ الكوفي، وطرق معرفة الفاصلة وتوجيه عدِّها وتركها، وجعلتُ المبحث الثالث: لبيان أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي، ثم الخاتمة: لخَّصتُ فيها أهم النتائج والتوصيات، ووضعتُ فِهرس قائمة المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: أحكام الوقف، رؤوس الآي، انفرد، العدُّ الكوفي.

"The Rules of Pausing at the End of Ayat which is Uniquely offered in Kufic Count Recitation"

Dr. Mohammad Saleh Ahmed Naji Basha
Assistant Professor of Qur'anic Recitation
Department of Quran Sciences and Islamic Studies,
College of Arts - Ibb University- Yemen

©This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license.

Citation: Basha, Mohammad Saleh, "The Rules of Pausing at the End of Ayat which is Uniquely offered in Kufic Count Recitation", Journal of the University of Holy Quran and Islamic Sciences, volume: 19, issue:2, 2024:364-428.
DOI: https://doi.org/10.61821/v19i2.0176
Received: 19/11/2024 Accepted: 10/12/2024

Abstract:

This research tackles the rules of pausing at the end of Ayats which the Kufic Count recitation uniquely offers compared to the other approved recitations. The topic highlights the prominent position of the Kufic recitation among the recitations in other countries. it is the most famous because of its close association with the Hafis recitation narrated by Aasim, which is widespread in the Islamic world. The research aims to reveal the close relationship between the sciences of pausing and starting, in the recitation of Ayats, and counting Ayats by tracing the positions of Ayat's end that the Kufic recitation uniquely counts, explaining why it pauses or continues, in addition to reviewing the opinions of scholars on pausing and starting at these points.

The researcher has adopted an inductive-analytical approach and divided the research into three topics preceded by an introduction and followed by a conclusion. The first topic introduces the science of pausing, its importance, the types of pausing, and the ruling of pausing at the end of Ayats. The second topic defines the science of counting Ayats, and its importance, introduces the Kufic counting method, and ways to identify the pause, and considers their counting or dropping them. The third topic

clarifies the rules of pausing at the ends of Ayats according to the Kufic recitation. Eventually, the research ends with a close that summarizes the main findings and recommendations, a list of sources and references, and the research index.

Keywords: Pausing rules, Ayats end, unique, Kufic recitation.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسولنا وحبيبنا محمد، وعلى آله وأصحابه والتابعين، وبعد:

فإنَّ أشرف العلوم وأجلَّها قدرًا هو ما كان إلى كتاب الله تعالى أقرب؛ إذ إنَّ شرف العِلم مستمدٌّ من شرف المعلوم، ولذلك يُعدُّ عِلما الوقف والابتداء وعدِّ الآي من أشرف العلوم وأجلِّها؛ وقد حرص علماء الأمة – سلفًا وخلفًا – على العناية بهما تعلُّمًا وتعليمًا وتأليفًا؛ لِما لهما من أهمية ومكانة جليلة؛ فعلم الوقف والابتداء صِنْو التجويد، وشطر الترتيل، وبه تتبيَّن مقاطع الكلام ومبادئه، ويتحقَّق للقارئ فَهْم معاني القرآن الكريم ومقاصده، كما يظهر إعجازه وتتضح معانيه، أما علم عدِّ الآي فيتوقَّف على معرفته أوجه القراءات المتعلِّقة برؤوس الآي؛ وسُنيّة الوقف عليها لمن مذهبه ذلك، إلى جانب غيرها من المسائل المهمَّة.

وقد استعنت بالله تعالى على القيام في هذا البحث بدراسة أحكام الوقف والابتداء في المواضع التي انفرد بعدِّها العدُّ الكوفي ووسمتُه بـ: (أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي)، والله أسأل التوفيق والسداد؛ وهو حسبي ونعم المولى والنصير.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في الأمور الآتية:

1. ارتباط عِلْمَي الوقف والابتداء وعدِّ الآي بكتاب الله –ﷻ–؛ ولذلك فإن أهميتهما مستمدة مما يَبحثان فيه ويتعلقان به؛ لأنَّ شرف العلم نابعٌ من شرف المعلوم.
2. المكانة البارزة التي يحظى بها العدُّ الكوفي بين أعداد الأمصار المعتمدة؛ إذ يُعدُّ الأكثر شهرة بينها جميعًا؛ لارتباطه الوثيق برواية حفص عن عاصم الأكثر انتشارًا في العالم الإسلامي.

أسباب اختيار الموضوع:

1. مَحَبَّةُ الإسهام –ولو بجهدٍ بسيط – في الكتابة في عِلْمَي الوقف والابتداء وعدِّ الآي والانتظام في سلك المشتغلين بكتاب الله وخدمته.
2. وجود مادة علمية كافية للكتابة في هذا الموضوع.
3. أن هذا الموضوع لم يُكتب فيه بحسب اطِّلاعي وبحثي.

أهداف البحث:

1. توضيح العلاقة الوثيقة بين عِلْمَي الوقف والابتداء وعدِّ الآي من خلال دراسة مواضع رؤوس الآي التي انفرد بعدِّها العدُّ الكوفي.
2. بيان أسباب اختلاف أحكام الوقف في مواضع رؤوس الآي التي انفرد بعدِّها العدُّ الكوفي.
3. جمع مواضع رؤوس الآي التي انفرد بعدِّها العدُّ الكوفي في مرجع واحد؛ لتيسير الاستفادة منها للباحثين والدارسين.
4. بيان توجيه عدِّ هذه المواضع للعدِّ الكوفي؛ وتوجيه تركها لبقية أعداد الأمصار.

منهج البحث:

اعتمدتُ في هذا البحث على المنهج الاستقرائي؛ لتتبع وحصر مواضع رؤوس الآي التي انفرد العدُّ الكوفي بعدِّها، مستندًا إلى الكتب المعتمدة في علم عدِّ الآي، كما استخدمتُ المنهج التحليلي لدراسة هذه المواضع، مع عرض أقوال العلماء في حكم الوقف عليها، مستعينًا بالمصادر المعتمدة في علم الوقف والابتداء.

الدراسات السابقة:

لم أقف– بعد التَّتبُّع والبحث– على بحث سابقٍ جمع بين دَفَّتَيه دراسة أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي، ومع ذلك وقفتُ على دراستين تناولتا موضوعًا مشابهًا، ولكن كل واحدة منهما اختصت بمذهب مختلف:

الأولى: " اختلاف الوقف على ما انفرد به العدُّ الشامي" للدكتورة تغريد أبو بكر سعيد الخطيب؛

منشورة في مجلة الجامعة العراقية، العدد: (56)، الجزء الأول؛ وقد ركزت الدراسة على أحكام الوقف الخاصة بما انفرد به العدُّ الشامي فقط؛ وفق ما ورد في عنوانها.

الثانية: "أحكام الوقف والابتداء فيما انفرد المذهب البصري بعدِّه أو تركه"، للدكتور هاشم بن محمد بن أحمد بالخير، منشورة في مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، جدة، العدد: (36)، (ذو الحجة 1444هـ)؛ وقد تناولت هذه الدراسة ما انفرد به المذهب البصري من عدٍّ أو ترك، كما يتضح من عنوانها.

وأما دراستي هذه فقد تناولت موضوع أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي.

خطة البحث:

قسمتُ البحث إلى ثلاثة مباحث تسبقها مقدِّمة؛ وتليها خاتمة، وفهارس.

أما المقدِّمة فقد تناولت فيها أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره وأهدافه ومنهج البحث والدراسات السابقة، وخطة البحث. وأما المبحث الأول: فقد تناولتُ فيه التعريف بعلم الوقف، وأهميته، وأقسام الوقف، وحكم الوقف على رؤوس الآي.

وأما المبحث الثاني: فقد تناولت فيه التعريف بعلم عدِّ الآي، وأهميته، والتعريف بالعدِّ الكوفي، وطرق معرفة الفاصلة وتوجيه عدِّها وتركها.

وأما المبحث الثالث: فقد تناولتُ فيه بيان أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي، ثم الخاتمة: لخَّصتُ فيها أهم النتائج والتوصيات، ووضعتُ فِهرس قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول

التعريف بعلم الوقف، وأهميته، وأقسام الوقف، وحكم الوقف على رؤوس الآي

المطلب الأول: التعريف بعلم الوقف لغة واصطلاحًا وأهميته.

أولًا: تعريف الوقف لغة واصطلاحًا:

في اللغة: الوقف في معاجم وقواميس اللغة: مشتقٌّ من مادة: (الواو، والقاف، والفاء)، وهو أصل واحد يدل على تمكث في شيء، ثم يُقاس عليه[1]، وله معانٍ أخرى منها: (الديمومة في القيام)، فيقال: وقف بالمكان وقفًا ووقوفًا، فهو واقفٌ: إذا دام قائمًا؛ فهو خلاف الجلوس، و(الإعلام)، فيُقال: وقَّفتُ فلانًا على ذنبه، أطلعتُه عليه، و(الدَّوام والسُّكون): فيُقال: وقف القِدر، أي: أدامها وأسكنها، و(الحبس): فيُقال: وقفت الدابة تقِف وقوفًا ووقفًا؛ إذا حُبِسَت حركتها، وتخلَّت عنها، واقتنعت[2]. والمعنى الأخير هو الذي يتناسب مع سياق وقف القارئ على الكلمة، بمعنى: الحبس الذي هو ضد الوصل.

وفي الاصطلاح: فقد عرَّفه ابن الجزري بقوله: "هو قطع الصوت على الكلمة زمنًا؛ يُتنفس فيه عادةً بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله، لا بنية الإعراض"[3].

أما علم الوقف فهو: "علم يَعْرف به القارئ المواضع التي يصلح الوقف عليها أو لا يَصلح" [4].

(1) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة: (وقف): (135/6).

(2) ينظر: ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، مادة: (وقف): (577/6)، ابن منظور، لسان العرب، مادة: (وقف): (359/9)، المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، فصل: (القاف): (ص: 731)، ينظر: الزبيدي، تاج العروس، مادة: (وقف): (469/24).

(3) ابن الجزري، النشر، (240/1).

(4) ينظر: مساعد الطيار، وقوف القرآن، (ص: 19).

ثانيًا: أهمية علم الوقف والابتداء.

يُعدُّ علم الوقف والابتداء من العلوم المهمة لقارئ القرآن الكريم، وتبرز أهميته في الجوانب الآتية:

1. أنه من أهم العلوم وأجلِّها قدرًا؛ لتعلقه بكلام الله تعالى، وشرف العلم نابع من شرف المعلوم.
2. إجماع الصحابة – ﷺ – على تعلُّمه واعتناء السلف الصالح به، كما ثبت في الأثر عن ابن عمر – رضي الله عنهما– الذي جاء فيه: " لقد عشنا برهة من دهرنا، وإن أحدنا ليُؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على النبي –ﷺ – فنتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزجرها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها"، فقد علَّق النحاس عليه بقوله: "وقول ابن عمر: لقد عشنا برهة من دهرنا...يدل على أن ذلك إجماع من الصحابة"[(1)]، وهو ما أشار إليه – أيضًا– الدَّاني وابن الجزري[(2)].
3. وجوب تعلُّمه وتعليمه؛ لأنه صِنْو التجويد، وشطر الترتيل، كما ثبت في قول أمير المؤمنين علي– ﷺ–عند ما سئل عن قول الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، قال: "الترتيل: تجويد الحروف ومعرفة الوقوف"[(3)].
4. عدم الإخلال بنظم القرآن، وبه تتبيَّن مقاطع الكلام ومبادئه، ويتحقَّق للقارئ فَهْم معاني القرآن الكريم ومقاصده ويظهر إعجازه، وتتضح معانيه.
5. الاهتمام بعلم الوقف والابتداء من خلال المصنَّفات التي دوِّنت فيه، وما نُقل إلينا من آثار تحث على تعلّمه والاعتناء به، وبيان منزلته.
6. اشترط كثير من أئمة الخَلف على المجيز، ألا يُجيز أحدًا إلا بعد معرفته للوقف والابتداء [(4)].
7. يُعدُّ علم الوقف والابتداء أحد العلوم السبعة التي جعلها بعض العلماء وسائل ضرورية لعلم

(1) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 12).

(2) ينظر: الداني، المكتفى، (ص: 134، 135)، ابن الجزري، النشر، (1/ 225).

(3) ينظر: الهذلي، الكامل، (ص: 93)، ابن الجزري، النشر، (1/ 225).

(4) ينظر: ابن الجزري، النشر، (1/ 224).

القراءات؛ ولذلك يلزم تعلُّمه لكل من يتصدَّر للإقراء [1].

8. تعلُّق علم الوقف والابتداء بالعلوم الشرعية الأخرى، مثل: علم القراءات والتفسير والنحو والمعاني وعدِّ الآي، وغيرها[2].

المطلب الثاني: أقسام الوقف وحكم الوقف على رؤوس الآي.

أولًا: أقسام الوقف:

إن منهجية دراسة علم الوقف والابتداء وفق علم القراءات تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: معرفة ما يُوقف عليه وما يُبتدأ به، وهذه قضية يُحدِّدها المعنى، ويتحكَّم بها السياق، وتتصل بتجويد الأداء.

القسم الثاني: كيف يُوقف على الكلمة، وكيف يُبتدأ بها، وما يحدث في هذا الصدد من صور صوتيّة أو تصريفية بما يُعرف بلغات الوقف [3]، وما يُهمنا هنا هو القسم الأول.

فإنَّ معرفة ما يُوقف عليه وما يُبتدأ به، تكون بناءً على اعتبارين [4]:

الأول: باعتبار حال القارئ (وتُسمَّى الأقسام العامة)، وهي: الوقف الاختياري، والاختباري والاضطراري، والانتظاري.

الثاني: باعتبار حال المقروء (وتُسمَّى أقسام الوقف ومصطلحاته) وهي تندرج تحت الوقف الاختياري، وقد اختلف العلماء في تصنيف هذه الأقسام، وذهبوا مذاهب شتى في تسمياتها؛ مع وجود ترادف في المعنى والمقصود؛ إلا أن جميع هذه المسميات تهدف إلى غاية واحدة، وهي التمييز بين الوقف الصحيح وغير الصحيح، وفيما يلي أستعرض أقسام الوقف وفقًا لمصطلحات

(1) وهي: علم العربية، والتجويد، والرسم، والوقف والابتداء، وعدّ الآي، وعلم الأسانيد والابتداء والختم، وهو الاستعاذة والتكبير ومتعلقاتها، ينظر: الصفاقسي، غيث النفع، (274/1، 275).

(2) النحاس، القطع، (ص: 18).

(3) لغات الوقف عند أئمة القراءة تسع، وهي كما يلي: (السكون والروم، والإشمام، والإبدال، والنقل والإدغام، والحذف، والإثبات، والإلحاق). ينظر: ابن الجزري، النشر، (121/2).

(4) ينظر: غانم قدوري، شرح المقدمة الجزرية، (ص: 539).

العلماء وتسمياتهم الواردة في كتبهم، وهي على النحو الآتي:

فعند أبي بكر الأنباري: تام، وحسن، وقبيح، وعند النحاس: التام أو التمام، والكافي، والحسن والصالح، والجيد، والبيان، والقبيح' وعند الدَّاني: تام مختار، وكاف جائز، وصالح مفهوم، وقبيح متروك، وعند العُماني: التمام، والحسن، والكافي، والصالح، والمفهوم، وعند ابن الغزَّال: التام والكافي، والحسن، ووقف البيان، ووقف المحال، وما يشبه المحال، ووقف القبيح، وعند الإخشيذ: حسن، وحسن في الابتداء، وحسن في الطرفين جميعًا، وكافٍ، وقبيح، وقد استعمل مصطلحات غيرها في كتابه كالسنة، وتام، وأتم، وأكفى، وحسن كافٍ وغيرها، وعند السجاوندي: لازم ومطلق، وجائز، ومجوز لوجه، ومرخص لضرورة، وعند النكزاوي: تام، وكافٍ، ومفهوم، وما لا ينبغي الوقف عليه، وعند الجعبري: كامل، وتام، وكافٍ، وصالح ومفهوم، وجائز، وناقص ومتجاذب، وعند القسطلاني: الكامل، والتام والكافي، والحسن والناقص، وعند الأشموني: تام وأتم، وكاف، وأكفى، وحسن، وأحسن، وصالح، وأصلح، وقبيح وأقبح، وبيان[1].

ونلحظ مما سبق: أن تقسيمات الأئمة للوقوف ليست على قدر واحد من الشيوع، وليست كذلك على قدر واحد من القبول، بل منها المشهور الذي اعتد به العلماء، ومنها الذي لم يتجاوز تصنيف صاحبه، ولم يجد إلى مصنفات العلماء سبيلًا، وأن أشهر أنواع الوقف باعتبار حال المقروء التي كثُر استعمالها في وقتنا الحاضر، هي: التام، والكافي، والحسن، والقبيح.

(1) ينظر: الدّاني، المكتفى، (ص: 138، 139)، العُماني، المرشد، (ص: 12)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (ص: 61)، الإخشيذ، منازل القرآن في الوقوف، (ص: 64)، السجاوندي، علل الوقوف، (1/ 108)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 190)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 109)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (494/1)، الأشموني، منار الهدى، (25/1).

ثانيًا: الوقف على رؤوس الآي[1]:

رؤوس الآي من حيث الوقف والابتداء لها حالتان:

الأولى: أنها مستقلة عما بعدها، مستغنية عنه، ولا يتعلق ما بعدها بها، وهذه الحالة لا خلاف فيها بين العلماء.

الثانية: أنها مفتقرة إلى ما بعدها؛ لأنه من تمامها، وتعلَّق ما بعدها بها، فهذه الحالة اختلف العلماء فيها على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يعدُّ الوقف على رؤوس الآي سنة مطلقة؛ بغض النظر عن شدة تعلقها بما بعدها أو تعلق ما بعدها بها؛ ويطلق عليه "وقف السنة[2]"، ويعتبر هذا الوقف أَوْلى من تتبُّع الأغراض والمقاصد[3]، أو الحرص على المعاني المتصلة، وهو مذهب ابن كثير وأبي عمرو البصري وعلي الأخفش وأبي بكر بن مِقسم والدَّاني وابن الجزري والمتولي وغيرهم[4]، واستدلوا بحديث أم سلمة– رضي الله عنها– التي سئلت عن قراءة النبي –ﷺ –، فقالت: كان يُقَطِّع قراءته آية آية[5]".

(1) ينظر: تفصيل المسألة كاملة في المراجع الآتية: ابن الجزري، النشر، (226/1)، محمد مكي، نهاية القول المفيد، (ص: 211 – 214)، الضباع، الإضاءة، (ص: 42، 43)، مساعد الطيار، وقوف القرآن، (ص: 37– 48)، الميموني، فضل علم الوقف والابتداء، (ص: 67– 74).

(2) جعله الهذلي والإخشيذ: أحد أقسام الوقف تحت مسمى: (وقف السُنة). ينظر: الكامل، الهذلي: (ص: 139)، الإخشيذ، منازل القرآن في الوقوف، الإخشيذ (ص: 60)، وقد شنَّع الجعبري على مسمَّى وقف السُنة فقال: " وجهِل قوم هذا المعنى، فسموه وقف السُنة، إذ لا يُسن إلا ما فعله تعبدًا، ولكن هو وقف بيان". وصف الاهتداء، الجعبري (ص: 92).

(3) ينظر: البيهقي، شعب الإيمان، (175/4).

(4) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 56)، الدّاني، المكتفى، (145، 146)، السجاوندي، علل الوقوف، (141/1)، ابن الجزري، النشر، (226/1–229).

(5) مسند الإمام أحمد: (باقي مسند الأنصار – حديث أم سلمة زوج النبي – ﷺ–): (302/6)، برقم: (26625)، قال شعيب الأرناؤوط:" صحيح لغيره، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين". المصدر نفسه.

المذهب الثاني: يعدُّ الوقف على رؤوس الآي سنةٌ؛ باستثناء المواضع التي يكون فيها ارتباط لفظي بينها وبين ما بعدها، أو كان الابتداء بما بعدها يُوهم معنىً خلاف المعنى المراد، فيُسن الوقف عليها؛ عملًا بحديث أم سلمة – رضي الله عنها–؛ أما الابتداء؛ فيطلب حُسن الابتداء مراعاة للتعلق اللفظي، ودفعًا لتوهم المعنى الباطل؛ وتنبيهًا على المعنى المراد وبذلك يكون جمع بين العمل بالحديث؛ ومراعاة المعنى، أما إذا كان الوقف على رأس الآية يُوهم معنى فاسدًا كالوقف على: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، فلا يجوز الوقف عليه حينئذٍ بل يتعيّن وصله بما بعده؛ دفعًا لتوهم المعنى الفاسد ومسارعة إلى بيان المعنى المقصود(1).

المذهب الثالث: يعدُّ الوقف على رؤوس الآيات مشابهًا للوقف على غيرها من مواضع القرآن الكريم؛ ولا يختلف عنها من حيث حكم الوقف، فإذا أدَّى الوقف على رأس الآية إلى إيهام معنى غير المراد؛ فلا يصح الوقف؛ لأن تتبع المقاصد أولى من الوقف على رأس الآية إذا لم يتم المعنى؛ فوصل المعاني بعضها ببعض أولى من الوقف على رؤوس الآي، وهذا ما ذهب إليه: طاهر بن غلبون، والعماني، والسجاوندي، والجعبري، وزكريا الأنصاري(2)؛ ولهذا وضع أصحاب هذا المذهب علامات الوقف المختلفة فوق رؤوس الآي، كما وضعوها فوق غيرها ممّا ليس برأس آية وردوا على أصحاب المذهب الأول بأنّ سند حديث أم سلمة – رضي الله عنها– غير متصل إذ أعلّه الطحاوي بالانقطاع(3)؛ وأوضحوا أن مقصود الرسول–ﷺ – من الوقف على رؤوس الآي؛ إنما هو لبيان جواز الوقف عليها وتعليم الصحابة مواضع الفواصل.

وهذا هو المذهب الذي تطمئن إليه النفس، وعليه يجب أن يُقيَّد الوقف على رؤوس الآي بما لا يُفسد المعنى ولا يحيله عن وجهه الصحيح؛ فليس كل وقف على رؤوس الآي جائزًا؛ إذا أدَّى إلى إخلال بالمعنى؛ فإن من رؤوس الآي ما لا يصح الوقف عليه؛ بسبب فساد المعنى المترتب عليه؛ وهو ما يتعارض مع ما أمر الله به من تدبر القرآن الكريم.

(1) ينظر: محمد مكي، نهاية القول المفيد، (ص: 214، 215).

(2) ينظر: الميموني، فضل علم الوقف والابتداء، (ص: 72).

(3) ينظر: الطحاوي، شرح مشكل الآثار، (8/14)، برقم: (5406).

ويؤكد رجحان هذا المذهب هو ما نُقل عن جُلِّ القُراء العشرة- وهم أئمة الرواية في هذا الشأن- في مذاهبهم في الوقف؛ فقد كان بعضهم يراعي حسن الحالتين وقفًا وابتداءً، بينما آخرون راعوا في الوقف تمام الكلام.

وهذا يدل على أن الوقف على رؤوس الآي ليس سنة مطلقة أو ملزمة؛ بل يعتمد على مراعاة المعنى وسياق الآيات.

المبحث الثاني

التعريف بعلم عدِّ الآي[1]، وأهميته، والتعريف بالعدِّ الكوفي، وطرق معرفة الفاصلة وتوجيه عدِّها وتركها

المطلب الأول: التعريف بعلم عدِّ الآي لغة واصطلاحًا وأهميته

أولًا: التعريف بعلم عدِّ الآي لغةً واصطلاحًا:

في اللغة: مصطلح (علم عد الآي): مركب من جزأين: (عدّ، آي)، فالعدُّ في اللغة: أصل مشتقّ من: (العين والدال)، بمعنى: إحصاء الشيء وهو: عدَّه يعدُّه عدًّا وتعدادًا وعدَّده[2] أما في الاصطلاح فلا يخرج عن معناه في اللغة.

وأما الآي: فمشتق من: (الألف والياء)، ومفردها آية، وتدور في معاجم اللغة حول المعاني الآتية[3]: العلامة، ومنه قوله تعالى: ﴿.. إِنَّ ءَايَةَ مُلۡكِهِۦٓ..﴾ [البقرة: ٢٤٨] والعبرة: ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً ..﴾[المؤمنون: ٥٠]، والشيء العجيب: ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِ ٱلۡجَوَارِ فِي ٱلۡبَحۡرِ كَٱلۡأَعۡلَٰمِ﴾ [الشورى: ٣٢]، والجماعة: ومنه قول الخليل: " خرج القوم بآيتهم، أي: بجماعتهم.... ومنه آيات القرآن، وهي: جماعة الحروف".

أما في الاصطلاح: فقد عرَّف الجعبري الآية بقوله: قرآن مركبٌ من جُمل – ولو تقديرًا – ذو مبدأ ومقطع، مندرج في سورة [4].

---

(1) (علم عدِّ الآي): هي التسمية الأشهر والأدق لهذا العلم مقارنة بتسميته بـ (علم الفواصل)، فقد اعتمد أغلب المصنّفين في هذا العِلم التسمية الأولى، أما التسمية (بعلم الفواصل) فلم يُسم به إلا المخللاتي كتابه بـ: (القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز)، وعبد الفتاح القاضي كتابه بـ:(الموجز الفاصل في علم الفواصل). ينظر: مقدّمة محقّق الجعبري، حسن المدد، (ص: 19-22).

(2) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: (عدد): (281/3).

(3) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة: (آيي): (168/1)، ابن منظور، لسان العرب، مادة: (أيا): (56/14).

(4) الجعبري، حسن المدد، (ص: 204).

وفي الاصطلاح: (علم عدِّ الآي): هو: العلم بأعداد آي سور القرآن، وما اختُلف في عدِّه منها، معزوًّا لناقله"[1].

ثانيًا: أهمية علم عدِّ الآي

تبرز أهمية علم عدِّ الآي في الجوانب الآتية[2]:

1. أنه من أهم العلوم وأجلِّها قدرًا؛ لتعلقه بكلام الله تعالى، وشرف العلم نابع من شرف المعلوم.
2. الحاجة إليه في أمورٍ شتى: كصحة الصلاة: في وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة، أو سبع آيات لمن لم يحفظها، وحفِظ غيرها، والاحتياج إليه لمعرفة ما يُسنُّ قراءته بعد الفاتحة من قراءة ثلاث آيات بعد الفاتحة، أو آية طويلة، أو صحة خطبة الجمعة، فقد أوجب الفقهاء قراءة آية واحدة، أو معرفة الأجور المترتّبة على قراءة بعض الآيات أو عدد مُعيَّن من الآيات في الصلاة وغيرها، وكل ما سبق متوقِّف على علم عدِّ الآي.
3. معرفة ما ينبني على تحديد رؤوس الآي من أحكام القراءات نحو: الألفات في رؤوس الآي التي تُمال أو تُقلّل قولًا واحدًا، أو بخلاف في الإحدى عشرة سورة لمن مذهبه ذلك من القُراء العشرة؛ أو اللامات الواقعة في رؤوس الآي التي اختصَّ بترقيقها بعض أصحاب الأزرق، أو ياءات الزوائد التي اختصَّ يعقوب بإثباتها في الحالين في رؤوس الآي [3].
4. تعلُّق علم عدِّ الآي بعلم الناسخ والمنسوخ، والإعجاز[4]، وأسباب النزول، وتوجيه القراءات

(1) ينظر: أحمد شكري، الميسر، (ص: 11).

(2) ينظر: الكامل، الهذلي: (ص: 108)، مقدمة الجعبري، حسن المدد، (ص: 14- 18)، المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 90-92).

(3) ينظر: النشر، ابن الجزي: (190/2).

(4) ينظر: الكامل، الهذلي: (ص: 108).

كوجه من وجوه الاحتجاج لها[1].

5. اتِّباع سُنَّة النبي –ﷺ– في الوقف على رؤوس الآي على مذهب من يرى ذلك؛ وهذا يدل على أنهم كانوا عالمين بمقدار الآية.
6. حرص علماء الأمة –سلفًا وخلفًا– على الاعتناء به: تعلمًا، وتعليمًا، وتأليفًا: نثرًا ونظمًا، وكذا ما نُقل إلينا من آثار تحثُّ على تعلُّمه، والاعتناء به، وبيان منزلته دلالة على أهميته[2].
7. يُعدُّ علم عدِّ الآي أحد العلوم السبعة التي جعلها بعض العلماء وسائل ضرورية لعلم القراءات؛ ولذلك يلزم تعلُّمه لكل من يتصدَّر للإقراء [3].

المطلب الثاني: التعريف بالعدِّ الكوفي، وطرق معرفة الفاصلة وتوجيه عدِّها وتركها

أولًا: التعريف بالعدِّ الكوفي:

في علم عدِّ الآي تُنسب أعداد الآي إلى الأمصار وليس إلى الأشخاص؛ خلافًا لما هو معمول به في علم القراءات؛ حيث تُنسب القراءات إلى الأشخاص، وقد اعتمد أئمة القراءة ستة أعداد باتفاق، بالإضافة إلى عدد سابع مختلف فيه، هذه الأعداد، هي: عدد أهل المدينة الأول، وعدد أهل المدينة الأخير، وعدد أهل مكة، وعدد أهل الكوفة، وعدد أهل البصرة، وعدد أهل الشام [4]، أما العدد السابع المختلف فيه، فهو العدد الحمصي؛ فمن اعتمده من العلماء [5] فقد قسَّم العدد الشامي إلى قسمين: (الدمشقي، والحمصي). وسأقتصر في هذا المطلب على التعريف بالعدِّ الكوفي دون غيره؛ نظرًا لتعلّق البحث به بشكل مباشر.

فالعدد الكوفي: هو ما رواه الدَّاني بسنده إلى حمزة الزيات، وسفيان الثوري، فأما حمزة

(1) ينظر: بيغام، بحث الاحتجاج للقراءات الفرشية المتواترة بالفاصلة في كتب توجيه القراءات، (ص: 93).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 48، 49).

(3) ينظر: الصفاقسي، غيث النفع، (274/1، 275). سبق بيان العلوم السبعة في أهمية الوقف والابتداء.

(4) ينظر: الداني، البيان، (ص: 79، 80).

(5) منهم: ابن المنادي، والهمذاني، والجعبري، والقسطلاني، والبنا الدِّمياطي، والمتولي، ومحمد الحداد، وعبد الفتاح القاضي، وإبراهيم السمنودي. ينظر: بحث: العماري، صالح، العدد الحمصي: (ص: 268، 269).

فروى عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي عبد الرحمن السُّلمي عن علي بن أبي طالب – ﷺ– مرفوعًا، ورواه عن حمزة الكسائي وسُليم بن عيسى وغيرهما.

وأما رواية سفيان الثوري عن عبد الأعلى بن عامر الثَّعلبي عن أبي عبد الرحمن السُّلمي عن علي بن أبي طالب – ﷺ– مرفوعًا، وعدد الآي: ستة آلاف ومائتان وست وثلاثون آيةً[1].

وهناك رواية لأهل الكوفة موقوفة على أهل المدينة فهو المدني الأول، وما يُروى عنهم موصولًا إلى علي بن أبي طالب – ﷺ– فهو المنسوب إليهم.

ثانيًا: طرق معرفة الفاصلة وتوجيه عدِّها وتركها:

الفاصلة: كلمة آخر الآية[2]، والأصل في معرفتها: النقل والتوقيف؛ لأن الصحابة – ﷺ – تلقَّوا ذلك من النبي– ﷺ–كذلك تلقيًا كتلقيهم منه حروف القرآن واختلاف القراءات سواء؛ غير أن العلماء اجتهدوا في وضع قواعد وطُرق تُعرف بها الفواصل؛ وهي بمثابة الاحتجاج لها، فالتعليل أولًا بالتوقيف واتِّباع الأثر (السماعي)[3]؛ لأنه العُمدة في علم العدِّ؛ سواءً لعدِّ الآي المتفق عليها؛ وهو الأغلب الأعم، أو المختلف فيها؛ ثم يُؤتى بالطُّرق القياسية لمعرفة الفواصل بعدها؛ وهذه الطُّرق أربع، هي[4]: المساواة، والمشاكلة، والاتفاق على عدِّ نظائرها، وتمام المعنى وانقطاع الكلام عندها، وفي ما يأتي بيانها:

أولًا: المساواة، وتكون المساواة في هذا العلم بأصلين: المساواة بين الآية والسورة طولًا وقصرًا والمساواة بين الآية وما قبلها وما بعدها طولًا وقصرًا أو مقاربتها لها من آيات تلك السورة

(1) الداني، البيان، (ص: 69).

(2) الجعبري، حسن المدد، (ص: 205).

(3) ذكر الجعبري لمعرفة الفواصل طريقين: توقيفي، وقياسي، ينظر تفصيل ذلك، الجعبري، حسن المدد، (ص: 271، 272).

(4) ينظر – تفصيلًا-: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 128- 133، 147، 148)، موسى، عبد الرازق، مرشد الخلان، (35-37)، الميسر في علم عدِّ الآي، أحمد شكري: (ص: 69- 79).

أي: أن الآيات الطويلة تقع في السور الطويلة، والآيات القصيرة تقع في السور القصيرة؛ لتناسب بينها؛ وكذلك المناسبة بين الآية مع ما قبلها وما بعدها طولًا وقصرًا؛ أو مقاربتها لها، مثل: الآيات في السبع الطوال، والآيات في المفصل، وهذا الأمر أغلبي لا كلي، فقد يكون الأمر خلاف ذلك؛ تبعًا للتوقيف.

ثانيًا: المشاكلة، وهي تعني الموافقة والمشابهة والمماثلة، ولها ثلاث حالات:

الأولى: الموازنة في الفاصلة، ويقصد به: المساواة أو التقارب في وزن الكلمة وبُنيتها؛ أي: أن تكون الفاصلة مطابقة أو مقاربة في الوزن والمبنى لألفاظ الفواصل الأخرى المحيطة بها ويُطلق عليه التناسب، من أمثلة التطابق، نحو: قوله تعالى: ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلۡحَطَبِ ۝٤ فِي جِيدِهَا حَبۡلٞ مِّن مَّسَدِۭ ۝٥﴾ [المسد: ٤ – ٥] فهاتان الفاصلتان وزنهما واحد، وهو: (فَعَل) ومن أمثلة التقارب: قوله تعالى: ﴿أَلۡهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّىٰ زُرۡتُمُ ٱلۡمَقَابِرَ ۝٢﴾ [التكاثر: ١ – ٢] هاتان الفاصلتان وزنهما متقارب، فالأولى وزنها: (التفاعل)، والثانية وزنها: (المفاعل).

الثانية: المشاكلة أو المماثلة بما قبل الحرف الأخير إذا كان واوًا أو ياء مدّية أو لِيّنة، وقد وقع في كثير من الفواصل، نحو: سورة الفاتحة، وآل عمران وغيرهما، وهذه أكثر حالات المشاكلة ورودًا، ويُسمى هذا النوع من الفواصل: المردفَة[1].

الثالثة: المشاكلة أو المماثلة بالحرف الأخير؛ إذا لم يكن ما قبل الحرف الأخير حرف واو أو ياء مدّية أو لِيّنة، وهو قسمان: أحدهما: أن يكون الحرف الأخير حرف مد، وقد وقع في كثير من الفواصل، ومنها: فواصل سورة النساء، والإسراء، والكهف. ثانيهما: أن يكون الحرف الأخير حرفًا غير حرف مد، ومن أمثلته: فواصل سورة العصر، والإخلاص وغيرهما.

وقاعدة المشاكلة هي أكثر ما يكشف رأس الآية؛ لأنها كالمعيار في هذا العلم؛ ولأن أكثر ما وقع فاصلة متشاكل ومتوازن إلا ما ندر، فإذا اجتمع مع المشاكلة المساواة أصبح أمر

(1) والرَّدف هو: وقوع حرف المد قبل آخر حرف من الكلمة التي هي رأس الآية. ينظر: الداني، البيان، (ص: 113).

التعرف على الفاصلة أقوى إذا لم يوجد نص على عدِّها أو تركها [1].

ثالثًا: الاتفاق على عد نظائرها: المقصود بنظائرها الألفاظ المماثلة لها في السورة نفسها أو في غيرها من السور، نحو: لفظ ﴿ بِوَكِيلٍ ﴾ [الأنعام: 66] اختلف فيه؛ فعدَّه الكوفي؛ لاتفاق علماء الأمصار على عدِّ نظيره في السورة نفسها: [الأنعام: 107]، وفي غيرها من السور [يونس: 108، الزمر: 41، الشورى: 6] فيُحمل المختلف فيه على المتفق عليه في العد.

رابعًا: تمام المعنى وانقطاع الكلام عندها [2]: أي: يتم المعنى عند رأس الآية، ولا تتعلق بما بعدها لا لفظًا ولا معنىً، فتكون مستقلة؛ مستغنية عما بعدها؛ وهذا تعريف الوقف التام [3]، وأكثر ما يكون تمام المعنى في فواصل الآيات الواقعة في نهاية الموضوع أو القصة أو الحُكم.

ومن أمثلة الفواصل التي تمَّ بها المعنى، وانقطع الكلام عندها، نحو: ﴿ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ ﴾ [القيامة: 16] فعدَّه الكوفي فقط؛ لانقطاع الكلام؛ وهو وقف تام –كما سيأتي في موضعه–.

وهذه الطرق الأربع التي يُتعرَّف بها على الفاصلة المعدودة ويوجَّه بها عدُّها؛ كذلك يُتعرَّف بها على الفاصلة غير المعدودة، ويوجَّه بها؛ وهذه الطرق الأربع قد تجتمع كلها في آية واحدة، وقد يوجد معظمها، أو بعضها، وقد لا يوجد أيٌّ منها، ولا يصار إلى هذه الطرق إلا عند عدم وجود النص على كون ما ذكر رأس آية أو ليس برأس آية [4].

(1) موسى، عبد الرازق، مرشد الخلان، (ص: 37).

(2) انقطاع الكلام عندها، هو مفهوم الفاصلة عند الداني. ينظر: الداني، البيان، (ص: 126).

(3) ينظر: المكتفى، الداني: (ص: 140)، ابن الجزري، النشر، (226/1).

(4) موسى، عبد الرازق، المحرر الوجيز، (ص: 37).

المبحث الثالث

بيان أحكام الوقف على رؤوس الآي فيما انفرد به العدُّ الكوفي

تمهيد:

مواضع رؤوس الآي التي انفرد بعدِّها العدُّ الكوفي عن بقية أعداد الأمصار المعتمدة بلغت (ثلاثة وأربعين موضعًا) وذلك وفق مذهب الدَّاني. الذي لم يعتمد العدَّ الحمصي[1]، أما عند العلماء الذين اعتمدوا العدَّ الحمصي كأحد أعداد الأمصار المعتمدة، مثل: العُماني والجعبري فقد بلغت مواضع رؤوس الآي التي انفرد بعدِّها العدُّ الكوفي (ثمانية وثلاثين موضعًا)؛ بسبب اشتراك العدِّ الحمصي مع العدِّ الكوفي في خمسة مواضع[2]، وقد اعتمدتُّ في هذا البحث على مذهب الدَّاني لشهرته؛ كما أنني سأقوم عند عرض مواضع رؤوس الآي التي انفرد بها العدُّ الكوفي بإلحاق النظائر بكل موضع عند أول ذكرٍ له؛ تحقيقًا للاختصار وسهولة الاستيعاب؛ وبناءً على ذلك قد يختلف عدُّ المواضع بحسب طريقة العرض.

الموضع الأول: ﴿ الٓمٓ ۝١ ﴾ **[البقرة: 1، آل عمران: 1، العنكبوت: 1، الرُّوم: 1، لقمان: 1، السجدة: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية؛ ولم يعدَّه الباقون[3]. **ووجه عدِّه:** مشابهة الحروف المقطعة للجملة المستقلة والكلام التام؛ وذلك من حيث كونها أسماءً للسور التي وقعت في أوائلها والتقدير فيها: (اتل الم)؛ وكذا سائرهن؛ ولمشاكلتهن لِمَا بعدهن من رؤوس الآي بالردف **ووجه تركه:**

(1) بيَّن الدَّاني تركه للعدِّ الحمصي بقوله: "لدثور عددهم، وعدم من يتولَّاه ويأخذ به من المتصدِّرين". الداني، البيان، (ص: 70).

(2) وهي: الأول: ﴿ تُشۡرِكُونَ ۝٥٤ ﴾ [هود: 54]، والثاني:﴿ وَٱلۡحَقَّ أَقُولُ ۝٨٤ ﴾ [ص: 84] ، والثالث: ﴿ تَعۡلَمُونَ ۝٣٩ ﴾ [الزمر: 29] ، والرابع:﴿ عَسَقٓ ۝٢ ﴾ [الشورى: 2] ، والخامس: ﴿ لِتَعۡجَلَ بِهِۦ ۝١٦ ﴾ [القيامة: 16] ينظر: الأوسط في علم القراءات، العُماني: (ص: 486، 500، 501، 502، 511)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 337، 415 417، 425، 492).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 140، 143، 203، 205، 206، 207)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 300، 306، 392، 395، 398، 400).

عدم مشابهة الحروف لِمَا بعدهن من الآي في القَدر والطول؛ من حيث كانت كل كلمة منهن صورة منفردة لا يختلط بها شيء ولا يتصل بها كلام؛ ففارقن بذلك سائر الآي في كونهن جملة كَلِم وعدة صور؛ ولكون ما بعدهن متعلقًا بهن من حيث قيل: إنهن أقسام، أو تنبيه، وإن معناهن: (يا محمد ويا رجل)، ففائدتهن فيما بعدهن؛ وإذا كُنَّ كذلك لم يكُنَّ رؤوس آي[1].

حكم الوقف على ﴿الٓمٓ ۝١﴾ [البقرة: 1].

الحروف المقطعة في أوائل السور من المواضع القليلة التي اختلف فيها جُلّ علماء الوقف والابتداء اختلافًا كثيرًا؛ ويرجع ذلك إلى الاختلاف في تأويلها، والتقديرات الإعرابية فيها، ومن العلماء من اقتصر على بيان حكمها دون إطالة وإسهاب، وسأذكر الصريح من أقوالهم، والأشهر في تأويلها والتقديرات الإعرابية؛ بغية الاختصار؛ وخشية الإطالة والإسهاب.

فذهب الأنباري إلى أنه وقف حسن على أحد قوليه؛ إن كانت مستغنية عما بعدها، ولا يحسُن الوقف عليها؛ إذا لم تكن مستغنية عما بعدها؛ لحصول الفائدة فيما بعدها؛ وقد وافقه الإخشيذ في القول الأول عند من لم يعدّها رأس آية، ومن عدَّها؛ وهو الكوفي فهو أحسن عنده، وذكر كذلك أن الوقف عليها كافٍ، وذهب السجاوندي إلى أنه جائزٌ؛ وعلّل جوازه؛ للاختلاف[2].

أما مذهب النحاس والباقين، فقد ذكروا اختلاف حكم الوقف عليها؛ وفقًا لأحد أمرين:

الأول: تأويلها، وأشهر ما قيل في تأويلها ثلاثة أقوال:

الأول: أن تأويلها: " أنا الله أعلم"، وهو قول ابن عباس – رضي الله عنهما– في أحد الوجوه المرويَّة عنه[3]، والثاني: أنها اسم من أسماء القرآن، وهو قول قتادة، والثالث: أنها اسم للسورة، وهو قول ابن كيسان، وحكم الوقف عليها على الأقوال الثلاثة: تامٌ عند من ذكرها

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 113، 114).

(2) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (484،485/1)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 98)، السجاوندي، علل الوقوف، (173/1).

(3) ينظر: العُماني، المرشد، (120/1).

وهم: النحاس والدَّاني العُماني والقسطلاني[1].

الثاني: الاختلاف في التقدير الإعرابي فيها؛ وأشهر ما قيل في إعرابها[2]:

1. أن ﴿الٓمٓ﴾ خبر مبتدأ محذوف، تقديره: " هذه أو هذا الم" أو "المتلو أو المقروء الم"، أو أنها منصوب بفعل مضمر، تقديره: "اقرأ، أو خُذ، أو محل نصب على الإغراء تقديره: " عليك الم" ويكون الوقف على هذين التقديرين: تمام، أو تام، وبه قال ابن كيسان والنحاس والدَّاني والعُماني وابن الغزَّال والنكزاوي والقسطلاني، وسماه الجعبري كاملًا؛ وسماه الأشموني كافيًا على أنه خبر مبتدأ محذوف، وحسنًا على أنه منصوب بفعل مضمر[3].
2. أن ﴿الٓمٓ﴾ للقسم، وهو قول عكرمة، وعلى هذا التقدير: لا يحسُن الوقف عليها وبه قال الدَّاني وابن الغزَّال والعُماني والنكزاوي والأشموني؛ وذهب الجعبري: إلى أنه جائزٌ وهذا من تفرُّده[4].
3. أن ﴿الٓمٓ﴾ للتنبيه، وهو قول المبرد، وعلى هذا التقدير: لا يحسُن الوقف عليها وبه قال النحاس والدَّاني والنكزاوي[5].
4. أن ﴿الٓمٓ﴾ مبتدأ، وخبره: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾، أو أنها خبرٌ مقدّم، والمبتدأ ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ وعلى هذين التقديرين: لا يحسُن الوقف عليها، وبه قال الأنباري والعُماني والنكزاوي

(1) ذكر الأقوال الثلاثة: النحاس والقسطلاني، وذكر الدَّاني القولين الثاني والثالث، وذكر العُماني القول الأول فقط. ينظر: النحاس، القطع، (ص: 31)، الدّاني، المكتفى، (ص: 158)، العُماني، المرشد، (120/1)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (1643/4).

(2) بقيت تقديرات إعرابية أخرى. ينظر: الأشموني، منار الهدى، (54/1، 55).

(3) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 31، 32)، الدّاني، المكتفى، (ص: 158)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (144/1)، العُماني، المرشد، (120/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 226)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 125)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (1643/4)، الأشموني، منار الهدى، (54/1).

(4) ينظر: الدّاني، المكتفى، (ص: 158)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (145/1)، العُماني، المرشد، (120/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 227)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 125).

(5) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 31)، الدّاني، المكتفى، (ص: 158)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 227).

والقسطلاني والأشموني، وأما الدَّاني فقد اقتصر على التقدير الأول، ووافقه الجعبري إلا أنه سماه ناقصًا، كما نقل النحاس عن الفراء: أنه ليس بتام ولا كافٍ(1).

وإنما لم يحسُن الوقف عليها على التقديرات الأربعة الأخيرة؛ لأن ﴿الٓمٓ﴾ غير مستغنية عما بعدها، ومتعلقة بما بعدها؛ لحصول الفائدة فيها.

فنخلص إلى أن الوقف على ﴿الٓمٓ﴾ يحسُن إن حُملت على معنىً مستقل غير محتاجة إلى ما بعدها؛ أما إذا لم تكن مستغنية عما بعدها، ومتعلقة بما بعدها؛ لحصول الفائدة فيها؛ فلا يحسُن الوقف عليها.

والذي تطمئن إليه النفس: أنها جملة مستغنية عما بعدها، غير متعلقة به؛ لأنه متى أمْكَن حَمْلُ الكلام على الاستقلال دون إضمارٍ ولا افتقارٍ كان أَوْلى(2)؛ فيكون الوقف على ﴿الٓمٓ﴾ تام وهو اختيار النحاس والدَّاني والعُماني وابن الغزَّال(3).

حكم الوقف على ﴿الٓمٓ ۝١﴾ [آل عمران: 1]:

اختلف علماء الوقف والابتداء في الوقف على الموضع المذكور؛ فذهب الأنباري إلى أنه حسن؛ لأنك ترفعه بمضمر، ووافقه النحاس بقوله: قطع حسن على قول أبي عبيدة؛ لأن ما بعده عنده مستأنف، غير أن النحاس بيَّن مذهبه في الوقف على الحروف المقطعة في موضع سورة البقرة بقوله: كل ما في القرآن من نظير ﴿الٓمٓ ۝١﴾ فهو مثله"، وذهب الإخشيذ إلى أنه وقف حسن على من لم يعدها آية، أما عند الكوفي وقف أحسن، وذهب الدَّاني نقلًا عن أبي عبيد القاسم أنه كافٍ؛ لأن ما بعده غير مستأنف، وهو تام على قول

(1) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (484/1)، النحاس، القطع، (ص: 30، 31)، الدّاني، المكتفى، (ص: 158)، العُماني، المرشد، (121/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 227)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص:125)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (1645/4)، الأشموني، منار الهدى، (54/1).

(2) ينظر: أبو حيان، تفسير النهر الماد، (42/1).

(3) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 32)، الدّاني، المكتفى، (ص: 158)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (144/1)، العُماني، المرشد، (121/1).

ابن عباس – رضي الله عنهما– على معنى: "أنا الله أعلم"، وإلى ذلك ذهب الزجاج وأبو الحسن بن كيسان وغيرهما، وهو الاختيار، وذهب العُماني نقلًا عن أبي حاتم أنه تام؛ على تقدير جعله كلامًا مستقلًا بنفسه، ولا يكون وقفًا عند من جعله قسمًا؛ لأنه لا بد له من جواب، ووافقه القسطلاني في قوليه، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق[1].

وذهب ابن الغزَّال النكزاوي والجعبري والأشموني إلى أن حكمه مثل موضع سورة البقرة[2].

حكم الوقف على ﴿الٓمٓ ۝١﴾[العنكبوت: 1، الرُّوم: 1، لقمان: 1].

اختلف علماء الوقف والابتداء في حكم الوقف على هذه المواضع المذكورة؛ فذهب الأنباري إلى أن الوقف على موضع سورة الروم حسن، وأهمل ذكر حكم موضع العنكبوت ولقمان وذهب الدَّاني في جميع هذه المواضع إلى أنها: تام، وقيل: كافٍ، ووافقه القسطلاني، وذهب الإخشيذ إلى أنه وقف عند من عدَّها في موضع سورة العنكبوت؛ بينما في بقية المواضع: حسن، وعند من عدَّها أحسن، وذهب العماني نقلًا عن بعضهم أنه كاف في سورة الروم أما موضع سورة العنكبوت وسورة لقمان فأشار إلى ما تقدَّم من الخلاف في فاتحة البقرة وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق في جميع مواضعها، وذهب الجعبري إلى أن الوقف في موضع سورة موضع العنكبوت كامل، أما في موضع سورة الروم فكامل على الاستقلال وجائز على جواب القسم، بتقدير: "لقد"، وأما في موضع سورة لقمان فصالح[3].

(1) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (563/2)، النحاس، القطع، (ص: 123)، الدّاني، المكتفى، (ص: 194)، العُماني، المرشد، (413/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 192)، السجاوندي، علل الوقوف، (359/1)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (1791/4).

(2) ينظر: ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (211/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 449)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 183)، الأشموني، منار الهدى، (125/1).

(3) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (831/2)، الدّاني، المكتفى، (ص: 442، 447، 451) العُماني، المرشد، (ص: 519، 530، 541)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 717، 728، 740)، السجاوندي، علل

أما مذهب النحاس وابن الغزَّال والنكزاوي والأشموني، فقد اتفقوا أن حكم الوقف على هذه المواضع مشابه لحكم الوقف في موضع سورة البقرة[1].

حكم الوقف على ﴿ الٓمٓ ۝١ ﴾[السجدة: 1].

اختلف علماء الوقف والابتداء في الوقف على الموضع المذكور؛ فأهمل الأنباري ذكر حكم الوقف عليه، وذهب الدَّاني إلى أنه: تام، وقيل: كافٍ، وذهب الإخشيذ إلى أنه وقف حسن، وعند من عدَّها أحسن، وذهب العماني: إلى أن حكم الوقف يختلف حسب التقديرات الإعرابية، فإذا جعلت ﴿ الٓمٓ ﴾ مبتدأ أو قسمًا لم يجز أن تقف عليه، أما إذا جعلته خبرًا لمبتدأ محذوف جاز أن تقف عليه، ووافقه القسطلاني والأشموني وأطلقا على ما يجوز الوقف عليه اسم "تام"، وما لا يجوز الوقف عليه اسم "ناقص"، كما اختار القسطلاني الوقف على﴿ الٓمٓ ۝١ ﴾، وزاد لأشموني بأن الوقف تام إن قدَّرت قبله فعلًا، أي: تقديره: "اقرأ، أو خُذ الم"، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق، وذهب الجعبري إلى أنه وقف ناقص على خبر ﴿ تَنزِيلُ ﴾، وكامل على ابتدائه[2].

أما مذهب النحاس وابن الغزَّال والنكزاوي، فقد سبق في الموضع السابق.

الموضع الثاني: ﴿ وَٱلۡإِنجِيلَ ۝٤٨ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَيُعَلِّمُهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ۝٤٨ ﴾ [آل عمران: 48] عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[3].

الوقوف، (785/2، 797، 804)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 461، 465، 468) القسطلاني، لطائف الإشارات، (7/ 3267، 3295، 3316).

(1) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 32)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (597/2، 605، 613)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1309، 1329، 1343)، الأشموني، منار الهدى، (133/2، 142، 150).

(2) ينظر: الدّاني، المكتفى، (ص: 456)، العُماني، المرشد، (ص: 547)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 746)، السجاوندي، علل الوقوف، (809/2)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 472)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3339/8)، الأشموني، منار الهدى، (155/2).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 143)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 306).

ووجه عدِّه: كونه كلامًا مستقلًا ووجه **تركه:** كون ما بعده معطوفًا على ما قبله[1].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والدَّاني وابن الغزَّال حكم الوقف عليه، وأما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم؛ بناءً على اختلاف التقدير الإعرابي؛ فذهب النحاس إلى أنه حسن إن جعلت ﴿ وَرَسُولًا ﴾ منصوبًا بإضمار، (فِعْل)، أي: ويجعله رسولًا[2]، وهو ما يميل إليه الطبري[3]، وتابعه الأشموني[4]، وذهب العُماني والسجاوندي إلى أنه وقف جائز[5]، واختار السجاوندي الوقف؛ لتباعد العطف، وذهب النكزاوي إلى أنه كافٍ، وقيل: حسن، وقيل: جائز، وذهب القسطلاني إلى أنه كافٍ[6].

وذهب النكزاوي إلى أن من جعل قوله: ﴿ وَرَسُولًا ﴾ معطوفًا على قوله: ﴿ وَجِيهًا ﴾ [الآية:45] لم يقف على قوله: ﴿ وَٱلْإِنجِيلَ ﴾، إلا أن العُماني جوَّز الوقف عليه على هذا التقدير الإعرابي؛ لطول الكلام وقصور النفَس عن بلوغ آخر المعطوفات وتمام الكلام؛ لأنه رأس آية، وقد ضعَّف الأشموني هذا الوجه؛ لطول الفصل بين المتعاطفين[7].

وذهب الإخشيذ إلى أنه وقف سنة لمن عدَّه، وذهب الجعبري إلى أنه وقف تام[8].

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 116)، المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 175).

(2) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 136).

(3) ينظر: الطبري، جامع البيان، (423/6)، النحاس، القطع، (ص: 30).

(4) ينظر: الأشموني، منار الهدى، (139/1).

(5) ينظر: العُماني، المرشد، (464/1)، السجاوندي، علل الوقوف، (373/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 479).

(6) ينظر: النكزاوي، الاقتداء، (ص: 479)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (1806/4).

(7) ينظر: العُماني، المرشد، (464/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 479)، الأشموني، منار الهدى، (139/1).

(8) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 209)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 194).

والراجح في هذا الموضع هو الوقف لسببين:

الأول: ضعف وجه العطف على ما قبله؛ وذلك بسبب طول الفصل بين المتعاطفين؛ وفي حال صحَّة العطف على ما قبله يجوز الوقف عليه؛ نظرًا لطول الكلام وقصور النفَس عن بلوغ آخر المعطوفات وتمام الكلام.

الثاني: أن أَوْلى الوجوه الإعرابية في نصب ﴿ وَرَسُولًا ﴾ هو الفعل المضمر الذي يدل عليه المعنى؛ أي: "ويجعله رسولًا"؛ وعلة الإضمار هنا؛ هي عدم إمكانية تشريك: ﴿ وَرَسُولًا ﴾ مع المنصوبات قبله في العامل: ﴿ وَيُعَلِّمُهُ ﴾؛ لذا تم إضمار فعل ناصب يصح به المعنى.

الموضع الثالث: ﴿ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ ﴾ [الأنعام: 66] عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1]. **وجه عدِّه:** المشاكلة وانعقاد الإجماع على عد نظائره في السورة نفسها وفي غيرها[2] **ووجه تركه:** عدم المساواة لِما بعده من الآيات[3].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري ذكر حكم الوقف عليه، وذهب أبو حاتم إلى أنه تام، ووافقه الدَّاني والنكزاوي والقسطلاني، وذهب العماني إلى أنه حسن، وذهب ابن الغزَّال إلى أنه كافٍ ووافقه الأشموني وذهب الإخشيذ نقلًا عن أبي حاتم أنه تمام، ثم ذكر الإخشيذ: وأتم منه؛ لمن عدَّه، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق، وذهب الجعبري إلى أنه كامل [4].

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 151)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 309).

(2) وهي أربعة مواضع: [الأنعام: 107، يونس: 108، الزمر: 41، الشورى: 6].

(3) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 189).

(4) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 225)، الدّاني، المكتفى، (ص: 252)، العُماني، المرشد، (ص: 109)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (307/1)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 328)، السجاوندي، علل الوقوف، (477/2)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 643)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 275)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2143/5)، الأشموني، منار الهدى، (240/1).

والراجح في هذا الموضع هو الوقف عليه؛ ثم الابتداء بما بعده؛ وذلك لعدم تعلُّق ما بعده بما قبله؛ فالجملتان تختلفان من حيث الإنشاء والخبر، ويؤكد رجحان الوقف؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء –كما سبق– نصُّوا على جواز الوقف عليه فقط؛ رغم تنوَّع عباراتهم في ذلك بين تامٍ وتمام وأتم وكافٍ وحسنٍ ومطلقٍ.

الموضع الرابع: ﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾ **[الأعراف: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1] **ووجه عدِّه وتركه** تقدَّم في موضع سورة البقرة.

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في حكم الوقف عليه: بين من اقتصر على ذكر الحكم فقط، ومن تناول الحكم بناءً على اختلاف التأويلات والتقديرات الإعرابية:

فأما من اقتصر على حكم الوقف دون ذكر التقديرات الإعرابية؛ فقد تعدَّدت آراؤهم فذهب ابن الغزَّال إلى أنه شبه التام، وذهب الإخشيذ إلى أنه حسن، لمن لم يعدُّه، وأحسن لمن عدَّه، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق [2].

وأما من تناول حكم الوقف بناء على اختلاف التأويلات والتقديرات الإعرابية، فأشهر ما قيل في تأويلها قولان:

الأول: أنها بمعنى: (أنا الله أعلم وأفصل)، وهو قول ابن عباس– رضي الله عنهما – فيكون الوقف: تامٌ، وبه قال الداني ووافقه النكزاوي، وسماه الجعبري كاملًا.

الثاني: أنها بمعنى: (أنا الله أعلم)، فيكون الوقف: تام، وبه قال القسطلاني[3].

وأما حكم الوقف بناء على اختلاف التقديرات الإعرابية فيها، فأشهر ما قيل في إعرابها

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 155)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 322).

(2) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 247)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (325/1)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 351)، السجاوندي، علل الوقوف، (496/2).

(3) ينظر: الدّاني، المكتفى، (ص: 265)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 687)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 293)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2246/2).

الآتي:

1. أن ﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾خبر مبتدأ محذوف، تقديره: " هذه أو هذا المص"، أو "المتلو أو المقروء المص"، أو منصوب بفعل مقدَّر، تقديره: "اقرأ، أو اتلوا المص"، وعلى هذا التقدير يكون الوقف: كافيًا، وبه قال النكزاوي ووافقه الأشموني، أو كاملًا، وبه قال الجعبري، أو تامًا وبه قال القسطلاني(1).
2. أن ﴿كِتَٰبٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف، تقديره: "هذا كتاب"؛ وعلى هذا التقدير يكون الوقف: حسنًا، وبه قال الأنباري، أو كافيًا، وبه قال الدَّاني ووافقه النكزاوي، أو تامًا، وبه قال الأشموني(2).
3. أن ﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾في موضع خفض على القسم، وعلى هذا التقدير: لا يوقف عليه حتى يأتي بجواب القسم؛ وهو: " وهذه الحروف إنَّ هذا الكتاب يا محمد هو ما وُعدت به"، فإن كان الجواب محذوفًا جاز الوقف عليه، وبه قال النكزاوي ووافقه الأشموني(3).
4. أن ﴿كِتَٰبٌ..﴾ مرفوعة بـ ﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾وعلى هذا التقدير: لا يحسن الوقف عليه نقله الأنباري والنحاس عن أحمد بن يحيى، وسماه الجعبري ناقصًا(4).
5. وذهب العُماني إلى أنه مثل الخلاف الذي ذكره في موضع سورة البقرة(5).

الموضع الخامس: ﴿تَعُودُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمۡ عِندَ

(1) ينظر: النكزاوي، الاقتداء، (ص: 687)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 293)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2246/2)، الأشموني، منار الهدى، (260/1).

(2) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (649/2)، الدّاني، المكتفى، (ص: 265)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 687)، الأشموني، منار الهدى، (260/1).

(3) ينظر: النكزاوي، الاقتداء، (ص: 687)، الأشموني، منار الهدى، (260/1).

(4) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (649/2)، النحاس، القطع، (ص: 247)، الإخشيد، منازل القرآن، (ص: 351) الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 293).

(5) ينظر: العُماني، المرشد، (ص: 131).

كُلِّ مَسۡجِدٖ وَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ [الأعراف: 29] عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1] **ووجه عدِّه:** كونه كلامًا تامًا؛ وكون انتصاب قوله: ﴿ فَرِيقًا ..﴾ بـ﴿ هَدَىٰ ﴾ لا به، بتقدير: هدى فريقًا وأضل فريقًا؛ **ووجه تركه:** تعلُّقه بما بعده من حيث كان ناصبًا له، والتقدير: تعودون فريقين، أي: تعودون على حال الهداية والضلالة[2].

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في حكم الوقف عليه: بين من اقتصر على ذكر الحكم دون ذكر التقديرات الإعرابية ومن تناول الحكم بناء على اختلاف التقديرات الإعرابية:

فأما من اقتصر على حكم الوقف دون ذكر التقديرات الإعرابية؛ فقد تعدَّدت آراؤهم فذهب الأنباري إلى أنه حسن، ووافقه العُماني، وذهب الإخشيذ نقلًا عن اللؤلؤي والأخفش وأبي حاتم أنه تام، ثم ذكر الإخشيذ أنه أتم لمن عدَّه، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق على جواز الوصل؛ لرد النهاية إلى البداية، وذهب القسطلاني إلى أنه كافٍ[3].

وأما من تناول حكم الوقف بناء على اختلاف التقديرات الإعرابية، فأشهرها[4]:

- إذا نصب﴿ فَرِيقًا .. ﴾ بـ﴿ هَدَىٰ ﴾ بتقدير: هدى فريقًا وأضل فريقًا[5]، فهو حسن عند الأنباري، ووقف التمام عند النحاس، وعبَّر عنه الدَّاني بالتام، ووافقه النكزاوي

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 155)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 322).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 117).

(3) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (653/2)، العُماني، المرشد، (ص: 135)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 358)، السجاوندي، علل الوقوف، (499/2)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2247/5).

(4) هناك تقديرات أخرى. ينظر: النكزاوي، الاقتداء، (ص: 694)، الأشموني، منار الهدى، (264/1).

(5) هذا التقدير الإعرابي على تأويل: ﴿ كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ ﴾ "كما خلقكم كذلك يحييكم ثم يبعثكم"، قاله الحسن وقتادة – نقله النحاس والنكزاوي – واختاره وصحَّحه الطبري. ينظر: جامع البيان، الطبري: (387/12)، النحاس، القطع، (ص:250)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 693).

والأشموني، وجعله ابن الغزَّال حسنًا كافيًا[1]، وجعله الجعبري صالحًا على الاستئناف[2].

- إذا نصب الفريق الأول والثاني ﴿ فَرِيقًا ...وَفَرِيقًا ﴾ بـ﴿ حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُۚ ﴾ فهو حسن عند الأنباري [3].
- إذا نصب ﴿ فَرِيقًا ....﴾ [30] بـ﴿ تَعُودُونَ ﴾ بتقدير: "فريقًا هدى وفريقًا حق عليهم الضلالة"، أي: تعودون على حال الهداية والضلالة[4]؛ قلا يوقف عليه عند الأنباري والنحاس والدَّاني والنكزاوي والغزَّال والأشموني، وسماه الجعبري ناقصًا[5].

والأَوْلى في هذا الموضع هو الوقف؛ وذلك لأن السياق في قوله تعالى: ﴿ كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ ﴾ يرتكز على الاحتجاج بالنشأة الأولى على النشأة الآخرة؛ ويؤكد أولية الوقف في هذا الموضع على الوصل؛ اقتصار جماعة من علماء الوقف والابتداء –كما سبق– على جواز الوقف عليه فقط؛ رغم تنوّع عباراتهم في ذلك بين تامٍ وكافٍ وحسنٍ ومطلقٍ.

الموضع السادس: ﴿ تُشۡرِكُونَ ٥٤ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعۡتَرَىٰكَ بَعۡضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٖۗ قَالَ إِنِّيٓ أُشۡهِدُ ٱللَّهَ وَٱشۡهَدُوٓاْ أَنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٥٤ ﴾ [هود: 54] عدَّه الكوفي رأس

(1) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (653/2، 654)، النحاس، القطع، (ص: 250)، الدّاني، المكتفى، (ص: 267، 268)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (328/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 693)، الأشموني، منار الهدى، (264/1).

(2) ينظر: الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 295).

(3) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (653/2، 654).

(4) هذا التقدير الإعرابي على تأويل: ﴿ كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ ﴾أي: من بدأه سعيدًا بعثه الله يوم القيامة سعيدًا، ومن بدأه شقيًا بعثه شقيًا، قاله مجاهد، ويروى عن ابن عباس – رضي الله عنهما– نحو هذا. ينظر: النحاس، القطع، (ص: 250)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 693).

(5) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (653/2، 654)، النحاس، القطع، (ص: 250)، الدّاني، المكتفى، (ص: 267، 268)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (328/1)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 693)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 295، 296)، الأشموني، منار الهدى، (264/1).

آية، ولم يعدَّه الباقون[1] **ووجه عدِّه:** المشاكلة؛ **ووجه تركه:** تعلُّق ما بعده به[2].

حكم الوقف عليه:

أهمل علماء الوقف والابتداء ذكر حكم الوقف عليه باستثناء الإخشيذ والسجاوندي، فذهب الإخشيذ إلى أنه ليس بوقف إلا أنه وقف سنة لمن عدَّه، وذهب السجاوندي إلى أنه لا وقف عليه [3].

والراجح في هذا الموضع هو الوصل؛ وعدم الوقف عليه؛ نظرًا لشدة تعلُّق ما بعده به؛ فهو من تتمات مقول القول لسيدنا هود- عليه السلام-؛وبالتالي لا يصح فصل بعض المقول عن بعض؛ ويؤكد عدم الوقف عليه؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف في هذا الموضع.

الموضع السابع: ﴿ سُجَّدًا ۩ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۩ ﴾ **[الإسراء: 107]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[4]. **ووجه عدِّه:** المشاكلة؛ **ووجه تركه:** اتصال الكلام[5].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والنحاس والدَّاني والعُماني وابن الغزَّال والجعبري والقسطلاني ذكر حكم الوقف عليه، وأما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب الإخشيذ إلى أنه لا يوقف عليه إلا من عدَّه، وهو الكوفي، وذهب السجاوندي إلى أنه لا وقف عليه، وذهب الأشموني إلى

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 165)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 337).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 206).

(3) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 455)، السجاوندي، علل الوقوف، (585/2).

(4) ينظر: الداني، البيان، (ص: 177)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 355).

(5) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 223).

أنه حسن؛ على تقدير استئناف ما بعده، وليس بوقف إن عطف على ﴿وَيَخِرُّونَ﴾[1].

والراجح في هذا الموضع هو الوصل بما بعده، وعدم الوقف عليه؛ لأن ما بعده معطوف عليه ومن المقرر أنه لا يفصل بالوقف بين المعطوف والمعطوف عليه؛ ووجه العطف أقوى من وجه الاستئناف هنا؛ ويؤكد عدم الوقف عليه؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف في هذا الموضع.

الموضع الثامن: ﴿كٓهيعٓصٓ ۝١﴾ **[مريم: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[2] **ووجه عدِّه وتركه** تقدَّم في موضع سورة البقرة.

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في الوقف على هذا الموضع؛ فذهب الأنباري إلى أنه حسن على استئناف ما بعده "هذه ذكر"، فإن رفعت ﴿ذِكۡرُ﴾ بـ ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ لم يحسُن وذهب النحاس والدَّاني وغيرهما: إلى التمام على قول الأخفش، والمعنى عنده: وفيما يقص عليكم"[3]، وزاد الدَّاني: أنه تام على قول من جعله: اسمًا للسورة[4]، والتقدير: اتل كهيعص أو قال معناه[5]: كريم، أمين، هاد، عزيز، صادق"[6]، وذهب الجعبري إلى أنه كامل على قول الأخفش، بتقدير: هذه، وناقص على قول الفراء على خبر ﴿ذِكۡرُ﴾، والأول: أوجه، وذهب ابن الغزَّال إلى أن الوقف عليه تام؛ لأنه افتتاح السورة، ثم ابتدأ، أي: هذا ذكر

(1) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 552)، السجاوندي، علل الوقوف، (653/2)، الأشموني، منار الهدى، (4330/1).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 181)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 362).

(3) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (761/2)، النحاس، القطع، (ص: 396)، الدّاني، المكتفى، (ص: 373)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 643)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2143/5).

(4) وهو قول مجاهد والحسن ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير، (117/3).

(5) وهو أحد الوجوه المروية عن ابن عباس –رضي الله عنهما – ينظر: المصدر السابق: (116/3، 117).

(6) الدّاني، المكتفى، (ص: 373).

رحمت ربك وذهب الإخشيذ إلى أنه أحسن عند من عدَّه، وهو الكوفي، وهو وقف حسن كاف عند من لم يعدّه، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق، وذهب القسطلاني إلى أنه تام إذا قُدِّر القطع عن تاليها، بحيث لا يحتاج إليه، أو كافٍ على نحو ما سبق في﴿ الٓمٓ ۝١ ﴾ [البقرة: 1] [1]".

الموضع التاسع: ﴿ طه ۝١ ﴾ **[مريم: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون [2] **ووجه عدِّه وتركه** تقدَّم في موضع سورة البقرة.

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في حكم الوقف على هذا الموضع، -باستثناء الإخشيذ والسجاوندي -؛ وفقًا للتأويل على وجهين:

الأول: من تأوَّل﴿ طه ﴾ على أنه افتتاح للسورة أو اسم لها: جوَّز الوقف عليه، وهو ما ذكره الأنباري والنحاس، وسماه الدَّاني والنكزاوي: وقفًا تامًا، وسماه أبو حاتم السجستاني كافيًا عزاه الدَّاني إليه، ووافق الأشموني أبا حاتم، وسماه العُماني حسنًا على أيِّ قراءة قرأت ووافقه ابن الغزَّال بأنه حسن.

الثاني: من تأوَّل ﴿ طه ﴾ على أنه: نداء (يا رجل) أو (يا طالب)، أو (يا هادي)، أو على القسم فلا خلاف بينهم في عدم جواز الوقف عليه – ما عدا الجعبري كما سيأتي-؛ لأن النداء إنما يؤتى به تنبيهًا على ما بعده، والقسم لا بد له من جواب، وهو: ﴿ مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ ۝٢ ﴾، فلا يفصل بين القسم وجوابه[3]، وأما الجعبري فجعله كاملًا على:

(1) ينظر: الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 411)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (485/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 573)، السجاوندي، علل الوقوف، (674/2)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2852/8).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 183)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 365).

(3) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (767/2)، النحاس، القطع، (ص: 411)، الدّاني، المكتفى، (ص: 378)، العُماني، المرشد، (ص: 382)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (493/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص:

"هذا- أي: هذا طه- والنداء"، وجائزًا على القسم، وقد انفرد بجعله كاملًا على النداء عن بقية علماء الوقف والابتداء[1]. أما مذهب الإخشيذ فقد ذكر أنه أحسن لمن عدَّها آية وحسن لغيره، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق[2].

الموضع العاشر: ﴿غَشِيَهُمۡ ۝٧٨﴾ **في قوله تعالى:** ﴿فَأَتۡبَعَهُمۡ فِرۡعَوۡنُ بِجُنُودِهِۦ فَغَشِيَهُم مِّنَ ٱلۡيَمِّ مَا غَشِيَهُمۡ ۝٧٨﴾ **[طه: 78]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[3]. **ووجه عدِّه:** ورود التوقيف فيه **ووجه تركه:** عدم المشاكلة[4].

حكم الوقف عليه:

أهمل الجعبري ذكر حكم الوقف عليه، وذهب الأنباري إلى أنه تام[5]، وذهب الدَّاني: إلى أنه كاف، ووافقه ابن الغزَّال والنكزاوي والقسطلاني والأشموني[6]، وعزاه النحاس والعُماني إلى أبي حاتم السجستاني [7]، وذهب الإخشيذ إلى أنه حسن وكافٍ، ومن عدَّه أحسن، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق؛ لأن التقدير: وقد أضل من قبل على الحال الماضية دون العطف؛ لأنه عند ما غشيه ما غشيه لم يتفرغ للإضلال، وتكرار اسمه يؤيد معنى الابتداء[8].

584)، السجاوندي، علل الوقوف، (690/2)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1080)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2911/7)، الأشموني، منار الهدى، (17/2).

(1) ينظر: الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 418).

(2) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 584)، السجاوندي، علل الوقوف، (690/2).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 183)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 365).

(4) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 233).

(5) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (769/2).

(6) ينظر: الدّاني، المكتفى، (ص: 382)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (501/2)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1095)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2913/7)، الأشموني، منار الهدى، (24/2).

(7) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 416)، العُماني، المرشد، (ص: 388).

(8) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 594)، السجاوندي، علل الوقوف، (698/2).

والراجح في هذا الموضع هو الوقف عليه؛ ويحسُن الابتداء بما بعده؛ لأن وجه الاستئناف والابتداء أقوى من العطف؛ ويؤيده تكرار اسم﴿ فِرۡعَوۡنُ ﴾.

الموضع الحادي عشر: ﴿ ضَلُّوٓاْ ۝٩٢ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ قَالَ يَٰهَٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذۡ رَأَيۡتَهُمۡ ضَلُّوٓاْ ۝٩٢ ﴾ **[طه: 92]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1]. **ووجه عدِّه:** ورود التوقيف فيه ووجه **تركه:** عدم المشاكلة[2].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والنحاس وابن الغزَّال والنكزاوي والجعبري والقسطلاني والأشموني ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب الدَّاني إلى أنه كافٍ[3] وذهب الإخشيذ إلى أنه سنة عند من عدَّه، وذهب السجاوندي إلى أنه لا وقف عليه[4].

والراجح في هذا الموضع هو الوصل؛ وعدم الوقف عليه؛ نظرًا لشدة تعلُّق ما بعده به؛ فهو من تتمات مقول القول لسيدنا موسى- عليه السلام؛ وبالتالي لا يصح فصل بعض المقول عن بعض ويؤكد عدم الوقف عليه أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف في هذا الموضع.

الموضع الثاني عشر: ﴿ وَلَا يَضُرُّكُمۡ ۝٦٦ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ قَالَ أَفَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا يَضُرُّكُمۡ ۝٦٦ ﴾ **[الأنبياء: 66]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[5]. **ووجه عدِّه:** ورود التوقيف فيه؛ **ووجه تركه:** كونه مخالفًا لبقية الآيات في المشاكلة والزِّنة[6].

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 183)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 365).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 234).

(3) لم ينصَّ الداني على حكم هذا الموضع بعينه؛ وإنما ذكر حكمه مع جملة رؤوس الآي عند الآية [97] بقوله: "ورؤوس الآي بين ذلك كافية". ينظر: الدّاني، المكتفى، (ص: 383).

(4) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 596)، السجاوندي، علل الوقوف، (699/2).

(5) ينظر: الداني، البيان، (ص: 187)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 370).

(6) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 238).

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والجعبري ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب النحاس نقلًا عن نافع أنه كافٍ، ووافقه الداني والعُماني وابن الغزَّال والنكزاوي والقسطلاني والأشموني[1]، وذهب الإخشيد إلى أنه حسن عند من لم يعدَّه وأحسن عند من عدَّه، وهو الكوفي، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق[2].

والراجح في هذا الموضع الوقف عليه؛ ويحسُن الابتداء بما بعده؛ لأنه جملة مستقلة بنفسها؛ فلا تعلُّق لفظي بما سبق؛ وإن كانت في المعنى مترتبة على ما قبلها؛ ويؤكد رجحان الوقف عليه؛ وحُسن الابتداء بما بعده؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء –كما سبق– نصُّوا على جواز الوقف عليه فقط؛ رغم تنوَّع عباراتهم في ذلك بين كافٍ وأحسن ومطلق.

الموضع الثالث عشر: ﴿ ٱلۡحَمِيمُ ١٩ ﴾ في قوله تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ قُطِّعَتۡ لَهُمۡ ثِيَابٞ مِّن نَّارٖ يُصَبُّ مِن فَوۡقِ رُءُوسِهِمُ ٱلۡحَمِيمُ ١٩﴾ **[الحج: 19]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[3]. **ووجه عدِّه:** المشاكلة ووجه **تركه:** عدم المساواة وعدم انقطاع الكلام[4].

حكم الوقف عليه:

أهمل ذكر حكم الوقف عليه جُلُّ علماء الوقف والابتداء، وهم: الأنباري والنحاس والدَّاني والعُماني وابن الغزَّال والنكزاوي والجعبري والقسطلاني، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب الإخشيد إلى أنه سنة، عند من عدَّ، وهو الكوفي، وذهب السجاوندي

(1) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 428)، الدّاني، المكتفى، (ص: 388)، العُماني، المرشد، (ص: 404)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (512/2)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1121)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2950/7)، الأشموني، منار الهدى، (38/2).

(2) ينظر: الإخشيد، منازل القرآن، (ص: 610)، السجاوندي، علل الوقوف، (708/2).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 189)، الجعبري، حسن المدد، (ص:374).

(4) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 241).

إلى أنه جائز؛ لأن قوله: ﴿يُصْهَرُ﴾ يصلح مستأنفًا؛ وحالًا، ووافقه الأشموني[1].

والراجح في هذا الموضع هو الوصل دون الوقف عليه؛ لشدة تعلُّق ما بعده به؛ حيث إن جملة: ﴿يُصْهَرُ بِهِۦ﴾ حالية من ﴿ٱلْحَمِيمُ ۝١٩﴾؛ ويؤكد رجحان الوصل؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف عليه.

الموضع الرابع عشر: ﴿وَٱلْجُلُودُ ۝٢٠﴾ في قوله تعالى:﴿ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ۝٢٠﴾ [الحج: 20] عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[2]. **ووجه عدِّه:** المشاكلة **ووجه تركه:** عدم المساواة وعدم انقطاع الكلام [3].

حكم الوقف عليه:

أهمل الجعبري ذكر حكم الوقف عليه، وذهب الأنباري إلى أنه حسن، ووافقه ابن الغزَّال نقلًا عن أكثر العلماء، وذهب النحاس نقلًا عن أبي حاتم أنه كافٍ، ووافقه الدَّاني في ذلك والعُماني والنكزاوي والقسطلاني، ذهب الإخشيذ إلى أنه حسن كافٍ، وعند من عدَّها أحسن، ونقل عن الأخفش أنه تام، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق، وذهب الأشموني إلى أنه جائز[4].

والراجح في هذا الموضع الوقف عليه؛ ويحسُن الابتداء بما بعده؛ لأنه جملة مستقلة بنفسها على اعتبار أن الواو للاستئناف؛ ويقوِّي رجحان الوقف عليه؛ وحُسن الابتداء بما بعده؛ أن علماء الوقف والابتداء –كما سبق– نصُّوا على جواز الوقف عليه فقط؛ رغم

(1) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 619)، السجاوندي، علل الوقوف، (718/2)، الأشموني، منار الهدى، (48/2).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 189)، الجعبري، حسن المدد، (ص:374).

(3) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 241).

(4) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (782/2)، النحاس، القطع، (ص: 442)، الدّاني، المكتفى، (ص: 393)، العُماني، المرشد، (ص: 414)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (520/2) الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 619)، السجاوندي، علل الوقوف، (718/2)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1145)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (2994/7)، الأشموني، منار الهدى، (49/2).

تنوَّع عباراتهم في ذلك بين: تامٍ وكافٍ وأحسن ومطلق وجائز.

الموضع الخامس عشر: ﴿ طسٓمٓ ۝١ ﴾ **[الشعراء: 1، القصص: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1] **ووجه عدِّه وتركه** تقدَّم في موضع سورة البقرة.

حكم الوقف عليه:

أهمل الجعبري ذكر حكم الوقف عليهما، أما الأنباري فذهب في موضع سورة الشعراء إلى أنه حسن، بينما أهمل ذكر حكم موضع سورة القصص، وذهب النحاس في موضع سورة الشعراء إلى أنه كاف، وفي موضع سورة القصص أنه قطع تام؛ إذا رفعت؛ وهي قراءة الجماعة، وذهب العُماني نقلًا عن بعضهم إلى أنه كافٍ في موضع سورة الشعراء؛ ثم قال: " والخلاف فيه وفي أختيه كالخلاف في أول سورة البقرة، وذهب الدَّاني إلى أنه تام؛ إذا جُعل اسمًا للسورة والتقدير: اتل طسم، وقيل: هو كاف، وذهب ابن الغزَّال والنكزاوي إلى أنه مثل موضع سورة البقرة وذهب الإخشيذ إلى أنه حسن على مذهب من لم يعدَّها رأس آية، أما من يعدَّها: أحسن وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق، وذهب القسطلاني إلى أنه تام على تقدير: "اتل أو هذا طسم"، ويؤيده قول من قال: إنها فاصلة، وقيل: كاف، والبحث فيه كالبحث في ﴿ الٓمٓ ﴾ البقرة وما أشبهه، وذكر الأشموني قول العماني[2].

الموضع السادس عشر: ﴿ يسٓ ۝١ ﴾ **[يس: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[3] **ووجه عدِّه وتركه** تقدَّم في موضع سورة البقرة.

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 196، 201)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 384، 389).

(2) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (812/2)، النحاس، القطع، (ص: 489، 507)، الدّاني، المكتفى، (ص: 421)، العُماني، المرشد، (ص: 472)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (493/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 671)، السجاوندي، علل الوقوف، (753/2)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1235)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3156/7)، الأشموني، منار الهدى، (95/2).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 211)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 408).

حكم الوقف عليه:

اختلف حكم الوقف عليه عند علماء الوقف-باستثناء السجاوندي -؛ وفقًا للتأويل على وجهين: الأول: إذا كان تأويل: ﴿ يسٓ ۝١﴾ بمعنى: افتتاح السورة، أو (هذه يس)، أو (اتل يس)[1]، فإن حكم الوقف عليه يتفاوت بين العلماء، فعند الأنباري: حسن، ووافقه ابن الغزَّال، والأشموني وعند النحاس: كافٍ، وعند الدَّاني: تام، وقيل: كافٍ، ووافقه النكزاوي، وعند القسطلاني: تام وعند الإخشيذ: أحسن لمن عدَّه، ولمن قال: هو افتتاح السورة — أيضًا-، وعند العُماني: جواز الوقف عليه.

الثاني: إذا كان تأويل: ﴿ يسٓ ۝١ ﴾ بمعنى: "يا رجل، أو يا إنسان، أو يا سيد"؛ فقد جاءت عبارات أصحاب التأويل الأول -باستثناء النحاس - متفقة في المضمون مع اختلاف الصياغة وهي: لم يقف عليه، لم يحسن له الوقف، ليس بوقف، فلا يقف، ليس بتام ولا كاف، ومؤدى هذه العبارات واحد: أنه ليس محلًا للوقف[2]؛ لأن ما بعده﴿ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴾ [يس: 3] مرتبطٌ به وداخل في الخطاب[3].

وذهب الجعبري إلى أنه كامل على تقدير: الخبر والنداء ومن ثم ضُمَّ، وجعله ناقصًا على القسم[4]؛ وقد انفرد الجعبري عن غيره -من علماء الوقف والابتداء- بجعله كاملًا على تقدير النداء، وأما السجاوندي فقد ذهب إلى أنه مطلق [5].

(1) وهناك تقديرات أخرى ذكرها العُماني. ينظر: العُماني، المرشد، (ص: 588).

(2) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (852/2)، النحاس، القطع، (ص: 576)، الدّاني، المكتفى، (ص: 472)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (648/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 784)، العُماني، المرشد، (ص: 588)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1411)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3481/8)، الأشموني، منار الهدى، (185/2).

(3) ينظر: الأشموني، منار الهدى، (185/2).

(4) ينظر: الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 482).

(5) ينظر: السجاوندي، علل الوقوف، (842/3).

الموضع السابع عشر: ﴿ ٱلذِّكۡرِ ۝١ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿صٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ ۝١ ﴾ **[ص: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1] **ووجه عدِّه:** انقطاع الكلام **ووجه تركه:** عدم المشاكلة والموازنة والمساواة [2].

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في حكم الوقف على ﴿وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ﴾ بناءً على أمرين:

الأول: إذا كان تأويل ﴿صٓۚ﴾ بمعنى: صادق والله، أو صدق والله، فحكم الوقف: التمام عند النحاس، ووافقه النكزاوي بقوله: تام، وحسن عند العُماني، وكاف عند القسطلاني[3].

الثاني: تحديد جواب القسم؛ فإذا عُرف جواب القسم عُرف أين الوقف، وقد اختلف العلماء في تحديد أجوبة القسم على أقوال كثيرة، سأقتصر على أشهرها[4]:

1. أن جواب القسم: ﴿صٓۚ﴾ كما يقال: حقًّا والله، نزل والله، وجب والله، فيكون الوقف حسنًا عند الأنباري، ووافقه ابن الغزَّال نقلًا عن بعض العلماء، وكافيًا عند الدَّاني – وهو اختياره ولم يذكر غيره– ووافقه النكزاوي والقسطلاني والأشموني[5].

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 214)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 415).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 274).

(3) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 595)، العُماني، المرشد، (ص: 588)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1446)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3556/8).

(4) وهناك تقديرات أخرى لا يوقف على ﴿ ذِي ٱلذِّكۡرِ ﴾ ذكرها النحاس والأشموني. ينظر: النحاس، القطع، (ص: 595، 596)، الأشموني، منار الهدى، (230/2).

(5) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (860/2)، الدّاني، المكتفى، (ص: 481)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (665/2)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1446)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3556/8)، الأشموني، منار الهدى، (230/2).

2. أن جواب قسم: ﴿ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ۝٢ ﴾ فلا يوقف على ﴿ ذِى ٱلذِّكْرِ ﴾ وهو ما نصَّ عليه العُماني والسجاوندي في الوجه الثاني له، والقسطلاني رمز له بالنون، أي: لا يوقف عليه، وذكر النحاس ووافقه ابن الغزَّال، والنكزاوي أن وقف التمام ها هنا، أي: على ﴿ وَشِقَاقٍ ﴾، وهو قول أبي حاتم، وجعله العُماني حسنًا[1].
3. أن جواب القسم محذوف؛ والتقدير "والقرآن ذي الذكر ما الأمر كما يقول هؤلاء الكفار"، ودل على هذا الحذف: ﴿ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ۝٢ ﴾ قال النحاس: وهذا القول مذهب محمد بن جرير مستخرج من قول قتادة وهو قول حسن والتمام عليه: ﴿ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ۝٢ ﴾ [2].

أما الباقون من علماء الوقف فقد ذكر الإخشيذ: أنه وقف أحسن لمن عدَّه، وذكر السجاوندي: أنه وقفٌ مطلق، وذكر الجعبري: أنه وقف كامل على تقدير "هذه"؛ وذكر القسطلاني أنه تام وفاقًا للجعبري، بتقدير: (هذه ذي الذكر) إلا أن الجعبري سبق أنه جعله كاملًا[3].

والوقف في هذا الموضع أَوْلى من الوصل؛ على تقدير أن جواب القسم محذوف على الأرجح، والتقدير: "ما الأمر كما يزعمون"[4]؛ ويؤكد أولية الوقف أن ما بعده مستقل معنويًا؛ حيث إن "بل" هنا تفيد الإضراب الانتقالي من قصة إلى أخرى.

الموضع الثامن عشر: ﴿ أَقُولُ ۝٨٤ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَٱلْحَقُّ وَٱلْحَقَّ أَقُولُ ۝٨٤ ﴾ [ص:84]

(1) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 595)، العُماني، المرشد، (ص: 588)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (665/2)، السجاوندي، علل الوقوف، (864/3)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1446)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3556/8).

(2) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 595).

(3) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 811)، السجاوندي، علل الوقوف، (864/3)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص:491)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3556/8).

(4) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية: (492/4). وجزم أنه الصحيح. ينظر: المصدر السابق.

عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1]. **ووجه عدِّه:** انقطاع الكلام فيه؛ لأن المعنى: والحق أقول؛ وما بعده ابتداء كلام؛ وهو قوله:﴿ لَأَمْلَأَنَّ ﴾ [85] **ووجه تركه:** عدم المشاكلة فيه[2].

حكم الوقف عليه:

أهمل ذكر حكم الوقف عليه جُلُّ علماء الوقف والابتداء، وهم: الأنباري والعُماني والنكزاوي والجعبري والقسطلاني والأشموني، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب النحاس إلى أنه كاف على قراءة النصب[3]، ونقل عن أحمد اللؤلؤي قوله: هو تمام، والتقدير قلتُ: الحقَّ والحقَّ أقول، ووافقه النكزاوي، وذهب الدَّاني إلى أنه أحسن، وهو الناصب لـ ﴿ وَٱلْحَقَّ ﴾ الثاني، وذهب ابن الغزَّال إلى أن الحق الأول ينتصب بـ ﴿ أَقُولُ ﴾، ويكون الثاني منسوقًا عليه؛ وإنما كرَّره توكيدًا، وتحقيقًا للأول، فعلى هذا المذهب صحَّ الوقف على ﴿ أَقُولُ ﴾ ويكون ﴿ لَأَمْلَأَنَّ ﴾ منقطعًا ومعه قسمٌ محذوف، وذهب الإخشيذ إلى أنه وقف لمن عدَّه رأس آية، وذهب السجاوندي إلى أنه جائز؛ لأن قوله: "﴿ لَأَمْلَأَنَّ ﴾؛ يصلح جوابًا لقسم محذوف مستأنف، أو بدلًا من قوله: " الحق"[4].

والوصل في هذا الموضع أَوْلى من الوقف؛ لأن الفاء في ﴿ قَالَ فَٱلْحَقُّ ﴾ [ص: 84] تدل على ترتيب ما بعدها على ما قبلها؛ أي: فالحق قسمي لأملأن جهنم؛ مع جواز الوقف.

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 214)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 415) اختلف رواة العدِّ البصري في نقل وترك هذا الموضع، فالذي عليه الجمهور أنه عدَّه أيوب بن المتوكل وتركه عاصم الجَحدري وذهب بعضهم إلى أنه العكس. ينظر: الداني، البيان، (ص: 214)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 415).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 274).

(3) قرأ بالرفع: عاصم وحمزة وخلف، والباقون بالنصب. ينظر: تحبير التيسير، ابن الجزري: (ص: 533).

(4) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 603)، الدّاني، المكتفى، (ص: 486)، الوقف والابتداء ابن الغزَّال (674/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 824)، السجاوندي، علل الوقوف، (876/3) النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1460).

الموضع التاسع عشر: ﴿ دِينِي ﴿١٤﴾ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي ﴿١٤﴾ ﴾ **[الزمر: 14]** عدَّها الكوفي رأس آية، ولم يعدَّها الباقون[1]. **ووجه عدِّه:** انقطاع الكلام **ووجه تركه:** عدم المشاكلة والموازنة فيه[2].

حكم الوقف عليه:

أهمل ذكر حكم الوقف عليه بعض علماء الوقف والابتداء، وهم: الأنباري والنحاس والدَّاني والإخشيذ والنكزاوي والجعبري، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب العُماني إلى أنه صالح، وذهب ابن الغزَّال إلى أنه حسن عند نافع، وذهب السجاوندي إلى أنه ممنوع الوقف، وذهب القسطلاني إلى أنه كافٍ أو وفاقًا للداني، وذهب الأشموني إلى أنه جائز[3].

والراجح في هذا الموضع الوصل؛ وإن كان أسلوب الأمر في الجملتين مختلفًا؛ فالأول في قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي ﴿١٤﴾ ﴾ يدل على وجوب فعل المأمور؛ والثاني في قوله تعالى: ﴿ فَٱعۡبُدُواْ مَا شِئۡتُم مِّن دُونِهِۦۗ... ﴾ لفظه الأمر؛ والمراد به: التهديد والوعيد؛ إلا أن الوصل أولى؛ لترتب الجملة الثانية على الأولى؛ فيحسُن الوصل كذلك لبلوغ النفَس تمام الكلام؛ ومن المقرر عند علماء الوقف والابتداء بأن الوقف قد لا يغتفر ولا يحسُن في الجُمل القصيرة، حتى وإن لم يكن التعلُّق لفظيًّا[4]؛ ويقوِّي الوصل؛ أن جُل علماء الوقف أهملوا حكم الوقف عليه؛ أو نصوا على منع الوقف عليه كالسجاوندي.

الموضع العشرون: ﴿ هَادٍ ﴿٣٦﴾ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبۡدَهُۥۖ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ ﴿٣٦﴾ ﴾ **[الزمر: 36]** عدَّه الكوفي رأس

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 216)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 417).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 276).

(3) ينظر: العُماني، المرشد، (ص: 629)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (679/2)، علل الوقوف السجاوندي: (879/3)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3594/8)، الأشموني، منار الهدى، (214/2).

(4) ينظر: ابن الجزري، النشر، (236/1).

آية، ولم يعدَّه الباقون[1] **ووجه عدِّه:** انعقاد الإجماع على عدِّ الموضع الأول [الآية: 23] **ووجه تركه:** اتصال الكلام بخلاف الأول[2].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والنحاس والداني والجعبري ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب العُماني إلى أنه صالح، وذهب ابن الغزَّال إلى أنه شبه التام، وذهب الإخشيذ إلى أن الوصل أحسن إلا عند من عدَّها، وذهب السجاوندي إلى أنه جائز، وذهب النكزاوي إلى أنه مفهوم، وذهب القسطلاني إلى أنه كافٍ، وذهب الأشموني إلى أنه تام عند نافع؛ للابتداء بالشرط[3].

والوصل في هذا الموضع أَوْلى من الوقف عليه؛ لأن ما بعده متعلّقٌ به؛ ولبلوغ النفَس تمام الكلام كما في الموضع السابق؛ وذلك بسبب قصر الجُمل.

الموضع الحادي والعشرون: ﴿تَعۡلَمُونَ ٣٩﴾ **في قوله تعالى:** ﴿قُلۡ يَٰقَوۡمِ ٱعۡمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمۡ إِنِّي عَٰمِلٞۖ فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ٣٩﴾ **[الزمر: 39]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[4] **ووجه عدِّه:** المشاكلة. **ووجه تركه:** انعقاد الإجماع على ترك نظيريه في سورتي الأنعام [135] وهود عليه السلام [39][5].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والنحاس والدَّاني والعماني والنكزاوي والجعبري والقسطلاني ذكر حكم

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 216)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 417).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 277).

(3) ينظر: ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (682/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 831)، المرشد العُماني: (ص: 633)، السجاوندي، علل الوقوف، (883/3)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1474) القسطلاني، لطائف الإشارات، (3595/8)، الأشموني، منار الهدى، (216/2).

(4) ينظر: الداني، البيان، (ص: 216)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 417).

(5) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 277).

الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب ابن الغزَّال إلى أنه حسن عند بعضهم، وذهب الإخشيذ إلى أنه سنة عند من عدَّه، وذهب السجاوندي إلى أنه لا وقف عليه؛ لأن جملة الاستفهام مفعول " تعلمون"، ووافقه الأشموني[1].

والراجح في هذا الموضع الوصل، وعدم الوقف؛ وذلك لشدة تعلُّق ما بعده به؛ باعتباره مفعولًا به؛ ولا يفصل بين الفاعل والمعفول، ويؤكد رجحان الوصل وعدم الوقف عليه؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف عليه.

الموضع الثاني والعشرون: ﴿ حمٓ ۝١ ﴾ [غافر: 1، فصلت: 1، الزخرف: 1، الدخان: 1، الجاثية: 1، الأحقاف: 1] عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[2]، **ووجه عدِّه وتركه** تقدَّم في موضع سورة البقرة.

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في الوقف على﴿ حمٓ ۝١ ﴾في مواضعها المتعددة – باستثناء موضع سورة الشورى– وقد تنوّعت مذاهب العلماء بين من أهمل ذكر حكم الوقف، ومن اقتصر على ذكر الحكم دون ذكر التأويلات أو التقديرات الإعرابية ومن تناول الحكم بناء على اختلاف التأويل والتقديرات الإعرابية؛ فأما من أهمل ذكر حكم الوقف في جميع المواضع؛ فهو الأنباري، وأما من اقتصر على ذكر حكم الوقف دون ذكر التأويل أو التقديرات الإعرابية؛ فقد تعدَّدت آراؤهم، فذهب الإخشيذ في جميع المواضع إلى أن الوقف

(1) ينظر: ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (682/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 832)، السجاوندي، علل الوقوف، (883/3)، الأشموني، منار الهدى، (217/2).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 218، 220، 221، 223، 225، 226، 227)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 420، 423، 425، 428، 430، 432، 434).

على ﴿ حمٓ ﴾ وقف كافٍ عند من لم يعُدّه، وأكفى عند من عدَّه، وهو الكوفي[1]، وذهب السجاوندي في جميع المواضع إلى أنه وقف مطلق[2]، وذهب النكزاوي في جميعها – باستثناء موضع سورة الجاثية، وسيأتي مع مذهب النحاس -: إلى أنه تام، وقيل: كافٍ وقيل: لا يوقف عليه، ثم أشار إلى أن الكلام قد تقدَّم في الحروف المقطعة في أوائل السور[3] وأما من ذكر حكم الوقف؛ بناء على الاختلاف في التأويل أو التقديرات الإعرابية: فمن جعل ﴿ حمٓ ﴾ اسمًا للسورة، والتقدير: "اتل حم"، فيكون الوقف تامًا على مذهب الدَّاني في سورة غافر، وأما في سورة: الجاثية والأحقاف، فقد ذكر أن الوقف عليها: تام، وقيل: كافٍ وفي سورة فصلت كافٍ، وقيل: تام، وأهمل حكم الوقف عليها في بقية السور[4].

وأما النحاس فقد ذهب في سورة غافر إلى أنه قطع كافٍ؛ على قول الضحاك؛ لأنه قال في معنى: ﴿ حمٓ ﴾ (قضي هذا القرآن)، أخذه من "حُمَّ الأمر": إذا وجب، وهو – أيضًا- كاف على قراءة عيسى بن عمر؛ لأنه يقرأ بفتح الميم (حاميمَ): بمعنى "أتل"[5]، ولم يذكر النحاس حكم مواضع سور فصلت والزخرف والدخان والأحقاف، وأما موضع سورة الجاثية فقد ذكر أن الوقف التام على ﴿ حمٓ ﴾ إن جعلت ﴿ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ مرفوع بالابتداء، فإن جعلته خبر مبتدأ محذوف تقديره: هو تنزيل"كان الوقف على ﴿ حمٓ ﴾ كافيًا، فإن جعلت﴿ حمٓ ﴾

(1) صرَّح الإخشيذ بهذا الحكم في موضع سورة غافر، أما في مواضع سور الزخرف والدخان والأحقاف فذكر عبارة: تقدَّم ذكره بينما في موضع سورة الجاثية قال: تقدم ذكره أنه كاف. ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 837، 861، 882، 889، 871، 895).

(2) ينظر: السجاوندي، علل الوقوف، (3/ 887، 898، 905، 914، 925، 934، 940).

(3) ينظر: النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1486، 1506، 1517، 1533، 1549، 1556، 1565).

(4) ينظر: الدّاني، المكتفى، (ص: 491، 497، 506، 513، 516، 520).

(5) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 614).

مرافعًا لـ﴿ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾ لم يتم الوقف ولا يُكفى، أي: حروف المعجم تنزيل[1]؛ ووافقه النكزاوي في سورة الجاثية كما أشرت إليه سابقًا.

وأما العُماني فقد ذهب في سورة غافر إلى أنه كافٍ على تقدير: "هذا أو اقرأ حم"، وأنه لا يوقف عليه أو لا يحسُن الوقف عليه إذا جعلت ﴿ حمٓ ﴾ متبدأ وخبره: ﴿ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾ على تقدير: هذه الحروف تنزيل، أو جعلته قسمًا[2] على تقدير: "حم لتنزيل الكتاب"، كما تقول: والله لهو التنزيل؛ ووافقه القسطلاني إلا أنه زاد أنه تام على تقدير: "هذا أو اقرأ حم"[3]، أما في سورة فصلت، والزخرف، والجاثية، والأحقاف فقد ذهب العُماني إلى ما تقدم فيها من الخلاف في سورة غافر، ولم يذكر شيئًا في سورة الدخان[4]، وأما القسطلاني فقد ذهب في موضع الزخرف والجاثية والأحقاف إلى ما تقدم في سورة غافر، وأما في موضع سورة فصلت فقد اقتصر على ذكر أن الوقف كافٍ، أو تام على تقدير: " هذا حم، أو اقرأ حم"، وفي موضع سورة الدخان كافٍ، أو تام على جعله خبر مبتدأ محذوف، وناقص على جعله قسمًا [5].

وأما الجعبري فقد ذهب إلى أنه كامل في موضع سورة غافر والجاثية على تقدير: "هذا أو اقرأ حم"، وزاد في موضع سورة الجاثية أنه ناقصٌ على خبر ﴿ تَنزِيلُ ﴾، ولم يذكر حكم مواضع سور: فصلت والزخرف، والدخان، وأما موضع سورة الأحقاف فأشار إلى أنه تقدَّم،

(1) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 654)، ووافقه النكزاوي. ينظر: النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1556).

(2) ذكر الأنباري في الوقف على ﴿ ٱلۡمُبِينِ ﴾ في سورتي الزخرف والدخان أن الوقف عليها؛ إذا جعلت ﴿ حمٓ ﴾ قسمًا، وافقه الداني فيهما، والنحاس في موضع سورة الدخان. ينظر: الأنباري، الإيضاح، (2/ 883، 888)، النحاس، القطع، (ص: 649)، الدّاني، المكتفى، (ص: 506، 513).

(3) ينظر: العُماني، المرشد، (ص: 639)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3619/8).

(4) ينظر: العُماني، المرشد، (ص: 639، 654، 674، 692، 697).

(5) ينظر: القسطلاني، لطائف الإشارات، (3619/8، 3642، 3696، 3713، 3729، 3752).

أي: في الجاثية[1]. وأما ابن الغزَّال فقد أحال حكمها إلى ما تقدَّم في موضع سورة البقرة[2].

حكم الوقف على: ﴿حمٓ ۝١﴾ **[الشورى: 1]** أفردت حكم موضع سورة الشورى؛ لعدم ذكره عند علماء الوقف والابتداء باستثناء الإخشيذ؛ فقد ذكر أنه أحسن لمن عدّه؛ وحسن عند غيره[3]". والراجح في هذا الموضع عدم جواز الوقف عليه سواء عند من عدّه رأس آية؛ أو من لم يعدُّه؛ وذلك أن جُلّ علماء الوقف أهملوا ذكر حكم الوقف عليه، ويزاد لغير الكوفيين أن ﴿حمٓ﴾و﴿عٓسٓقٓ﴾كالكلمة الواحدة؛ وإن انفصلتا رسمًا.

الموضع الثالث والعشرون: ﴿عٓسٓقٓ ۝٢﴾ **[الشورى: 2]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[4]. **ووجه عدِّه:** أشبه الجملة المستقلة؛ والكلام التام بخروجه عن زنة الاسم المفرد الذي ليس كذلك **ووجه تركه:** عدم المساواة؛ لِما بعده في القَدر والطول[5].

حكم الوقف عليه:

اختلف علماء الوقف والابتداء في الوقف على هذا الموضع؛ فذهب الأنباري والنحاس إلى أنه وقف حسنٌ، ووافقهما الإخشيذ على مذهب من لم يعدَّه رأس آية، أما من عدَّه رأس آية: أحسن، وذهب ابن الغزَّال إلى أنه وقف تام، ومنهم من يقول: ﴿عٓسٓقٓ ۝٢ كَذَٰلِكَ... ﴾ وقف، والتقدير: "حم عسق كذلك"، أي: مثله، ثم تبدأ بما بعدها﴿ يُوحِيٓ... ﴾، والأكثرون على أن الوقف على ﴿عٓسٓقٓ ۝٢﴾، وذهب الجعبري إلى أنه وقف صالح، وذهب القسطلاني إلى أنه وقف كافٍ أو تام على أنه خبر مبتدأ محذوف، واقتصر على هذين الحُكمين، وذهب الأشموني إلى أنه وقف تام؛ على أن التشبيه بعد مبتدأ، أي: مثل ذلك

(1) ينظر: الجعبري، وصف الاهتداء، (ص: 500، 518،520).
(2) ينظر: ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (686/2، 696، 703، 711، 718، 722، 726).
(3) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 861).
(4) ينظر: الداني، البيان، (ص: 221)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 425).
(5) ينظر: الداني، البيان، (ص: 120)، المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 285).

الوحي، أو مثل الكتاب يوحى إليك وإلى الذين من قبلك من الرسل"[1].

أما الدَّاني والعُماني والسجاوندي والنكزاوي فذكروا فيها ما في ﴿ حمٓ ۝١ ﴾.

الموضع الرابع والعشرون: ﴿ كَٱلْأَعْلَٰمِ ۝٣٢ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلْجَوَارِ فِي ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَٰمِ ۝٣٢ ﴾ **[الشورى: 32]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[2]. **ووجه عدِّه:** وجود المشاكلة؛ وانعقاد الإجماع على عد نظيره في سورة الرحمن [الآية: 24] **ووجه تركه:** مخالفته ما قبله وما بعده[3]، أي: عدم الموازنة لطرفيه[4].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والنحاس والدَّاني والعُماني، والجعبري ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب ابن الغزَّال إلى أنه حسن، وذهب الإخشيذ إلى أنه كافٍ، وعند من عدَّه أحسن، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق، وذهب النكزاوي إلى أنه وقف مفهوم على استئناف الشرط، وذهب القسطلاني إلى أنه كافٍ، وذهب الأشموني إلى أنه كاف؛ للابتداء بالشرط[5].

والراجح في هذا الموضع هو الوقف على الوصل؛ ويحسُن الابتداء بما بعده؛ لعدم تعلّقه بما قبله لفظيًا على تقدير استئناف الشرط.

---

(1) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (880/2)، النحاس، القطع، (ص: 631)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (2/ 703)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 861)، الجعبري، وصف الاهتداء، (ص:508)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3665/8). الأشموني، منار الهدى، (241/2).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 221)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 425).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 117).

(4) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 285).

(5) ينظر: ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (708/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 867)، السجاوندي، علل الوقوف، (910/3)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1526)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3667/8)، الأشموني، منار الهدى، (245/2).

الموضع الخامس والعشرون: ﴿لَيَقُولُونَ ﴿٣٤﴾﴾ **في قوله تعالى:** ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَيَقُولُونَ ﴿٣٤﴾﴾ **[الدخان: 34]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1]. **ووجه عدِّه:** وجود المشاكلة **ووجه تركه:** عدم انقطاع الكلام [2].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والنحاس والدَّاني والعماني وابن الغزَّال والنكزاوي والجعبري والقسطلاني والأشموني ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب الإخشيذ إلى أنه سُنة عند من عدَّه، وهو الكوفي، وذهب السجاوندي إلى أنه لا وقف عليه [3].

والراجح في هذا الموضع هو الوصل؛ وعدم الوقف عليه؛ ووصله بما بعده؛ نظرًا لشدة تعلُّق ما بعده به؛ فهو مقول القول؛ وبالتالي لا يصح فصل القول عن قائله؛ ويؤكد عدم الوقف عليه؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف في هذا الموضع.

الموضع السادس والعشرون: ﴿شَيۡـٔٗا ﴿٢٨﴾﴾ **في قوله تعالى:** ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـٔٗا ﴿٢٨﴾﴾ **[النجم: 28]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[4]. **ووجه عدِّه:** وجود المشاكلة **ووجه تركه:** انعقاد الإجماع على ترك عد نظيره في الموضع الأول [الآية: 26] [5].

حكم الوقف عليه:

أهمل الجعبري ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب الأنباري إلى أنه تام، ووافقه الداني، وذهب الإخشيذ إلى أنه تام، وأتم عند من عدَّه، وهو الكوفي، وذهب النحاس إلى أنه قطع حسن، ووافقه العُماني والأشموني،

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 225)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 430).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 286).

(3) ينظر: الإخشيد، منازل القرآن، (ص: 887)، السجاوندي، علل الوقوف، (929/3).

(4) ينظر: الداني، البيان، (ص: 234)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 448).

(5) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 301).

وذهب ابن الغزَّال إلى أنه حسن، وذهب النكزاوي إلى أنه تام، وقيل: حسن، وذهب السجاوندي إلى أنه جائز؛ لاختلاف الجملتين، وذهب القسطلاني إلى أنه كافٍ[1].

والراجح في هذا الموضع هو الوقف، ويحسُن الابتداء بما بعده؛ لاختلاف الجملتين خبرًا وإنشاءً.

الموضع السابع والعشرون: ﴿ ٱلۡعَذَابُ ١٣ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ يَوۡمَ يَقُولُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱنظُرُونَا نَقۡتَبِسۡ مِن نُّورِكُمۡ قِيلَ ٱرۡجِعُواْ وَرَآءَكُمۡ فَٱلۡتَمِسُواْ نُورٗاۚ فَضُرِبَ بَيۡنَهُم بِسُورٖ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحۡمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلۡعَذَابُ ١٣ ﴾ **[الحديد: 13]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[2]. **ووجه عدِّه:** كونه كلامًا مستقلًا؛ ولأن نظيره في غير ما سورة قد عُدَّ بإجماع[3] **ووجه تركه:** مخالفته ما قبله وما بعده من الفواصل في الموازنة [4].

حكم الوقف عليه:

أهمل الأنباري والجعبري ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب النحاس نقلًا عن أحمد بن موسى اللؤلؤي أن الوقف عنده، وذهب الدَّاني إلى أنه كافٍ، ووافقه العُماني وابن الغزَّال والنكزاوي والقسطلاني والأشموني، وذهب الإخشيذ إلى أنه كافٍ عند من لم يعدَّه، وأكفى عند من عدَّه، وذهب السجاوندي إلى أنه

(1) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (911/2)، النحاس، القطع، (ص: 694)، الدّاني، المكتفى، (ص: 542)، العُماني، المرشد، (ص: 739)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (757/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 942)، السجاوندي، علل الوقوف، (978/3)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1631)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3866/8)، الأشموني، منار الهدى، (303/2).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 241)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 459).

(3) في سورة البقرة: [165]، وفي سورة غافر وهي ثلاثة مواضع: [45، 46، 49].

(4) ينظر: الداني، البيان، (ص: 118)، المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 311).

مطلق[1].

والراجح في هذا الموضع هو الوقف، ويحسن الابتداء بما بعده؛ لأنه جملة مستقلة غير متعلقة بما قبلها؛ ويقوّي الوقف عليه؛ وحُسن الابتداء بما بعده؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء –كما سبق– نصُّوا على جواز الوقف عليه فقط؛ رغم تنوَّع عباراتهم في ذلك بين كافٍ وأكفى ومطلق.

الموضع الثامن والعشرون: ﴿ ٱلۡحَآقَّةُ ۝١ ﴾ **[الحاقة: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[2]. **ووجه عدِّه:** مشاكلته ما بعده من رؤوس آي تلك السورة؛ وإجماعهم لأجل ذلك على عدِّ: ﴿ وَٱلۡفَجۡرِ ۝١ ﴾؛ ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ۝١ ﴾ **ووجه تركه:** مخالفته ما بعده من الفواصل في القدر والطول؛ لكونها مبنية على كلمة واحدة؛ ولعدم انقطاع الكلام[3].

حكم الوقف عليه:

أهمل علماء الوقف والابتداء – باستثناء الإخشيذ – ذكر حكم الوقف عليه، وذهب الإخشيذ: إلى أنه سنة عند من عدَّه، وذكر أن ابن مجاهد وقف على ﴿ ٱلۡحَآقَّةُ ﴾ الثلاثة: [1، 2، 3]"[4].

والراجح في هذا الموضع هو الوصل؛ وعدم الوقف عليه؛ وذلك لشدة تعلُّقه بما بعده؛ حيث إن ما بعده خبرٌ له؛ ومن المقرَّر أنه لا يجوز الفصل بين المبتدأ وخبره؛ ويؤكد رجحان الوقف أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف عليه.

(1) ينظر: النحاس، القطع، (ص: 717)، الدّاني، المكتفى، (ص: 555)، العُماني، المرشد، (ص: 759)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (773/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 965)، السجاوندي، علل الوقوف، (998/3)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1668)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (3948/8)، الأشموني، منار الهدى، (321/2).

(2) ينظر: الداني، البيان، (ص: 253)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 478).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 117)، المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 321).

(4) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 1005).

الموضع التاسع والعشرون: ﴿ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ١٦ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ لَا تُحَرِّكۡ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ١٦ ﴾ **[القيامة: 16]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[1]. **ووجه عدِّه:** انقطاع الكلام **ووجه تركه:** عدم الموازنة[2].

حكم الوقف عليه:

أهمل النحاس والجعبري ذكر حكم الوقف عليه، أما الذين تناولوا حكم الوقف؛ فقد اختلفت آراؤهم: فذهب الأنباري إلى أنه حسنٌ، ووافقه ابن الغزَّال، وذهب الدَّاني إلى أنه تام، وقيل: حسن، وذهب الإخشيذ نقلًا عن اللؤلؤي، والأخفش وأبي عبد الله محمد بن عيسى الأصفهاني أنه التمام، وذهب العُماني نقلًا عن أبي حاتم أنه تام، ووافقه القسطلاني، وذهب السجاوندي إلى أنه مطلق، وذهب النكزاوي إلى أنه تام، وقيل: كافٍ، وذهب الأشموني إلى أنه كافٍ[3].

والراجح في هذا الموضع هو الوقف عليه؛ ويحسُن الابتداء بما بعده؛ لأن ما بعده جملة مستقلة مستأنفة؛ ويقوِّي الوقف عليه؛ وحُسن الابتداء بما بعده؛ أن جُلَّ علماء الوقف والابتداء نصُّوا على جواز الوقف عليه؛ رغم تنوَّع عباراتهم في ذلك بين: تام، وكافٍ، وحسن، ومطلق.

الموضع الثلاثون: ﴿ عِبَٰدِي ٢٩ ﴾ **في قوله تعالى:** ﴿ فَٱدۡخُلِي فِي عِبَٰدِي ٢٩ ﴾ **[الفجر: 29]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[4]. **ووجه عدِّه:** مشاكلته لما بعده **ووجه تركه:** اتصال

(1) ينظر: الداني، البيان، (ص: 259)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 492).

(2) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 332).

(3) ينظر: الأنباري، الإيضاح، (959/2)، الدّاني، المكتفى، (ص: 598)، ابن الغزَّال، الوقف والابتداء، (824/2)، الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 1025)، العُماني، المرشد، (ص: 825)، السجاوندي، علل الوقوف، (1067/3)، النكزاوي، الاقتداء، (ص: 1767)، القسطلاني، لطائف الإشارات، (4165/9)، الأشموني، منار الهدى، (379/2).

(4) ينظر: الداني، البيان، (ص: 273)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 515).

الكلام[1].

حكم الوقف عليه:

أهمل علماء الوقف والابتداء – باستثناء الإخشيذ، والأشموني – ذكر حكم الوقف عليه، وذهب الإخشيذ: إلى أنه سنة عند من عدَّه، وذهب الأشموني إلى أنه حسن[2].

والأَوْلى في هذا الموضع هو الوصل، مع جواز الوقف عليه؛ ولا يحسُن الابتداء بما بعده؛ لأن ما بعده معطوف على ما قبله؛ ولا يجوز الفصل بين المعطوفات؛ لا سيما أن الفواصل قصيرة يبلغها النفَس؛ ويقوي الوصل؛ أن جُل علماء الوقف أهملوا حكم الوقف عليه.

الموضع الحادي والثلاثون: ﴿ ٱلْقَارِعَةُ ﴾ **[القارعة: 1]** عدَّه الكوفي رأس آية، ولم يعدَّه الباقون[3]؛ **ووجه عدِّه وتركه** ما تقدَّم في موضع سورة الحاقة.

حكم الوقف عليه:

أهمل علماء الوقف والابتداء ذكر حكم الوقف عليه.

والراجح في هذا الموضع هو الوصل؛ وعدم الوقف عليه؛ وذلك لشدة تعلُّقه بما بعده؛ حيث إن ما بعده خبرٌ له؛ ومن المقرَّر أنه لا يجوز الفصل بين المبتدأ وخبره؛ ويؤكد رجحان الوقف أن علماء الوقف والابتداء أهملوا ذكر حكم الوقف عليه.

الخاتمة

الحمد لله على التمام، ونسأله حسن الختام، وبعد استعراض هذا البحث، أُبرز أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها كما يلي:

أولًا: النتائج:

1. تأكيد العلاقة الوثيقة بين عِلْمَي الوقف والابتداء وعدِّ الآي، حيث إن الوقف على رؤوس الآيات سنة لمن يرى ذلك، ولا سبيل لتحقيق ذلك إلا بمعرفة علم عدِّ الآي؛

(1) ينظر: المخللاتي، القول الوجيز، (ص: 346).

(2) ينظر: الإخشيذ، منازل القرآن، (ص: 1053)، الأشموني، منار الهدى، (415/2).

(3) ينظر: الداني، البيان، (ص: 285)، الجعبري، حسن المدد، (ص: 530).

كما إن تمام المعنى وانقطاع الكلام عند الفاصلة يُعدُّ أحد طرق معرفة الفواصل وتوجيه عدِّها وتركها ولا سبيل لذلك إلا بمعرفة الوقف التام.

2. الاختلاف في حكم الوقف يعود غالبًا إلى الإعراب، الذي يُبنى على فَهْم المعنى وتحديد نوع الوقف متوقِّف على المعنى.
3. عِلْمَي الوقف والابتداء وعدِّ الآي من ضمن العلوم التي يلزم تعلّمها لكل من يتصدَّر للإقراء؛ ولهما صلة وثيقة ببعض العلوم الشرعية.
4. أشهر أنواع الوقف باعتبار حال المقروء التي كَثُر استعمالها في وقتنا الحاضر، هي: التام، والكافي، والحسن، والقبيح.
5. الأصل في الوقوف الاجتهاد؛ إلا الوقوف على رؤوس الآي عند من يرى أنها توقيفية، وإن تعلَّقت الآية بما بعدها؛ بشرط: ألا يبدأ بما بعدها؛ لأن وصل المعاني بعضها ببعض أَوْلى من الوقف على رؤوس الآي.
6. يرى بعض علماء الوقف والابتداء أن من مسوِّغات الوقف، رغم تعلُّقه بما بعده وجود الفاصلة، أو طول الكلام، وقصور النفَس عن بلوغ نهاية المعطوفات وتمام الكلام.
7. ﴿ حمٓ ۝١ ﴾ [الشورى: 1] ليست محل وقف اختيارًا عند غير الكوفيين؛ لأنها مع ما بعدها ﴿ عٓسٓقٓ ﴾؛ حينئذ كالكلمة الواحدة، وإن انفصلتا رسمًا.
8. بلغ عدد مواضع رؤوس الآي التي انفرد العدُّ الكوفي بعدِّها وفق مذهب الداني ثلاثة وأربعين موضعًا، أما العلماء الذين اعتمدوا العدَّ الحمصي، فقد بلغ عدد انفرادات العد الكوفي ثمانية وثلاثين موضعًا.
9. تفاوت علماء الوقف والابتداء – الذين اعتمدت كتبهم في الدراسة – في بيان حكم الوقف على مواضع رؤوس الآي التي انفرد بها العدُّ الكوفي، فقد بيَّن الإخشيذ حكم الوقف على جميع هذه المواضع باستثناء موضعٍ ﴿ ٱلۡقَارِعَةُ ﴾ [الآية: 1] وكان الأنباري هو الأكثر إهمالًا في بيان حكم الوقف على هذه المواضع، أما بقية علماء الوقف والابتداء، فقد تفاوتوا في ذلك، حيث أهمل الأغلب منهم بيان حكم الوقف

على اثني عشر موضعًا.

10. رؤوس الآي (43 موضعًا) التي انفرد بها العدُّ الكوفي – وفقًا لمذهب الدَّاني– لا تندرج جميعها تحت حكم واحد في الوقف والابتداء؛ بل تتباين أحكامها وفقًا لوجود التعلق اللفظي والمعنوي أو عدمهما ويمكن إجمال أحكام الوقف والابتداء على هذه المواضع كما يأتي:
   - ثلاثة عشر موضعًا يترجح فيها الوصل على الوقف.
   - ثلاثون موضعًا يترجح فيها الوقف على الوصل.

ثانيًا: التوصيات:

1. إجراء دراسات حول توجيه عدِّ وترك الآيات المختلف فيها بين أعداد الأمصار المعتمدة.
2. إعداد دراسات مقارنة بين مناهج علماء الوقف والابتداء في بيان أحكام الوقف على رؤوس الآي المختلف فيها.

المصادر والمراجع

الأزوري، محمد حمود(1424هـ)، *تحقيق المرشد في الوقف على مذاهب القراء السبعة وغيرهم من باقي الأئمة القراء والمفسرين، وتبيين المختار منها على مذاهب السبعة المتفق على قراءتهم: لأبي محمد الحسن بن علي بن سعيد العماني ت بعد500هـ، رسالة ماجستير (من بداية سورة المائدة إلى آخر سورة الناس)* قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

الأشموني، أحمد عبد الكريم، (2008)، *منار الهدى في بيان الوقف والابتداء*، القاهرة: دار الحديث.

إلياس، مسعود أحمد، (1413هـ)، *تحقيق الاقتداء في معرفة الوقف والابتداء لعبد الله بن محمد لنكزاوي، أطروحة دكتوراه*، شعبة القراءات، كلية القرآن والدراسات الإسلامية الجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

الأنباري، أبي بكر محمد بن القاسم، (1971)، *إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله*،

دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية.

بَيْغام، محمد عبد الكريم، (1443هـ)، الاحتجاج للقراءات الفرشية المتواترة بالفاصلة القرآنية في كتب توجيه القراءات، *مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية* – جدة– العدد الثالث والثلاثون.

البيهقي، أحمد بن الحسين، (2003)، *شعب الإيمان*، ط1، الرياض: مكتبة الرشد.

الجريسي، محمد مكي، (1999)، *نهاية القول المفيد في علم التجويد*، ط1، القاهرة: مكتبة الصفا.

ابن الجزري، محمد بن محمد، (1985)، *التمهيد في علم التجويد*، ط1، الرياض: مكتبة المعارف.

ابن الجزري، محمد بن محمد، (2000)، *تحبير التيسير في القراءات العشر*، ط1، الأردن: دار الفرقان– عمَّان.

ابن الجزري، محمد بن محمد، *النشر في القراءات العشر*، بيروت: المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].

الجعبري، إبراهيم بن عمر، (1431هـ)، *حُسن المدد في معرفة فن العدد*، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

الجعبري، إبراهيم بن عمر، (1441هـ)، *وصف الاهتداء في الوقف والابتداء*، ط1، مكة المكرَّمة: دار طيبة الخضراء.

الحمد، غانم قدوري، (2008)، *شرح المقدِّمة الجزرية*، ط1، جدة: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي.

ابن حنبل، أحمد بن حنبل، *مسند الإمام أحمد*، القاهرة: مؤسسة قرطبة.

أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، (1995)، *تفسير النهر الماد من البحر المحيط*، ط1، دار الجيل.

الخطيب، هويدا أبو بكر، (1440هـ)، *تحقيق منازل القرآن في الوقوف: لأبي الفضل إسماعيل*

بن الفضل بن أحمد السَّرَّاج الأصبهاني المعروف بالإخشيذ ت 524هـ، *أطروحة دكتوراه*، قسم القراءات، كلية الدعوة وأصول الدِّين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

الدَّاني، عثمان بن سعيد، (1994)، البيان في عد آي القرآن، ط1، الكويت: مركز المخطوطات والتراث.

الدَّاني، عثمان سعيد، (1987)، *المكتفى في الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل*، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الزهراني، سالم عزم الله، (1426هـ)، *تحقيق غيث النفع في القراءات السبع: لأبي الحسن علي بن سالم بن محمد النوري الصفاقسي ت 1118هـ*، *أطروحة دكتوراه*، قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدِّين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

السجاوندي، محمد بن طَيفور، (2006)، *علل الوقوف*، ط2، الرياض: مكتبة الرشد.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (1426هـ)، *الإتقان في علوم القرآن*، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

الصفاقسي، علي بن سالم، (1987)، *تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من خطأ حال تلاوتهم كتاب الله المبين*، ط1، الكويت: مؤسسة الكتب الثقافية.

الضباع، محمد بن علي، (2002)، الإضاءة *في أصول القراءة*، ط2، مصر: دار الصحابة.

الطحاوي، أحمد بن محمد، (1994)، شرح مشكل الآثار، ط1 بيروت: مؤسسة الرسالة.

الطيار، مساعد بن سليمان، (1431هـ)، *وقوف القرآن وأثرها في التفسير*، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

العبدلي، هند منصور، (1424هـ)، *تحقيق المرشد في الوقف على مذاهب القراء السبعة وغيرهم من باقي الأئمة القراء والمفسرين، وتبيين المختار منها على مذاهب السبعة المتفق على قراءتهم: لأبي محمد الحسن بن علي بن سعيد العماني ت بعد500هـ*، *رسالة ماجستير (من أول الكتاب إلى آخر سورة النساء)*، قسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

ابن عطية، عبد الحق بن غالب، (1422هـ)، *المُحرّرِ الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*، ط1 بيروت: دار الكتب العلمية.

العماري، صالح أحمد، (1444هـ)، العدد الحمصي دراسة استقرائية تحليلية، *مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية* – جدة– العدد الخامس والثلاثون.

العماني، الحسن بن علي، (2006)، *الأوسط في علم القراءات*، ط1، دمشق: دار الفكر.

ابن فارس، أحمد بن فارس، (1399هـ)، *معجم مقاييس اللغة*، دار الفكر.

القسطلاني، أحمد بن محمد، (1434هـ)، *لطائف الإشارات لفنون القراءات*، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

المخللاتي، رضوان بن محمد، (1992)، *القول الوجيز في فواصل الكتاب العزيز*، ط2، المدينة المنوَّرة: مطابع الرشيد.

مرتضى الزُّبيدي، محمّد بن محمّد، (1965)، *تاج العروس من جواهر القاموس*، الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء.

المرسي علي بن إسماعيل، (2000)، *المحكم والمحيط الأعظم*، بيروت: دار الكتب العلمية.

المُناوي، محمد عبد الرؤوف، (1410هـ)، *التوقيف على مهمات التعاريف*، ط1، بيروت: دار الفكر المعاصر.

ابن منظور، محمد بن مكرم، *لسان العرب*، ط1، بيروت: دار صادر.

موسى، عبد الرازق علي، (1988)، *المُحرر الوجيز في عدِّ آي الكتاب العزيز*، ط1، الرياض: مكتبة المعارف.

موسى، عبد الرازق علي، (1989)، *مُرشد الخلان إلى معرفة عدِّ آي القرآن*، ط1، بيروت: المكتبة العصرية.

الميموني، عبد الله علي، (2003)، *فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات*، ط1، الرياض: دار القاسم.

النحاس، محمد بن إسماعيل، (1992)، *القطع والائتناف*، ط1، الرياض: دار عالم الكتب.

الهذلي، يوسف بن جبارة، (2007)، *الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها*، ط1، القاهرة: مؤسسة سما للنشر.

الهمس، طاهر محمد، (1421هـ)، *تحقيق الوقف والابتداء: لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الغزَّال النَّيسابوري ت 516هـ*، *رسالة ماجستير*، قسم اللغة العربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة دمشق.

References:

Abū Ḥayyān al-Andalusī, Muḥammad ibn Yūsuf, (1995*), tafsīr al-nahr al-mādd min al-Baḥr al-muḥīṭ*, Ṭ1, Dār al-Jīl.

al-ʻAbdalī, Hind Manṣūr, (1424h), *taḥqīq al-Murshid fī al-Waqf ʻalá madhāhib al-qurrā' al-sabʻah wa-ghayrihim min Bāqī al-a'immah al-qurrā' wa-al-mufassirīn, wa-tabyīn al-Mukhtār minhā ʻalá madhāhib al-sabʻah al-muttafiq ʻalá qirā'atuhum : li-Abī Muḥammad al-Ḥasan ibn ʻAlī ibn Saʻīd al-ʻUmānī t bʻd500h*, *Risālat mājistīr* (min awwal al-Kitāb ilá ākhir Sūrat al-nisā'), Qism al-Kitāb wa-al-sunnah, Kullīyat al-Daʻwah wa-uṣūl al-Dīn, Jāmiʻat Umm al-Qurá, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah.

al-ʻAmmārī, Ṣāliḥ Aḥmad, (1444h), al-ʻadad al-Ḥimṣī dirāsah istiqrā'īyah taḥlīlīyah, *Majallat Maʻhad al-Imām al-Shāṭibī lil-Dirāsāt alqr'ānyt-jdt-al-ʻadad al-khāmis wa-al-thalāthūn*.

al-Anbārī, Abī Bakr Muḥammad ibn al-Qāsim, (1971), *Īḍāḥ al-Waqf wa-al-ibtidā' fī Kitāb Allāh*, Dimashq : Maṭbūʻāt Majmaʻ al-lughah al-ʻArabīyah.

al-Azwarī, Muḥammad Ḥammūd (1424h), *taḥqīq al-Murshid fī al-Waqf ʻalá madhāhib al-qurrā' al-sabʻah wa-ghayrihim min Bāqī al-a'immah al-qurrā' wa-al-mufassirīn, wa-tabyīn al-Mukhtār minhā ʻalá madhāhib al-sabʻah al-muttafiq ʻalá qirā'atuhum : li-Abī Muḥammad al-Ḥasan ibn ʻAlī ibn Saʻīd al-ʻUmānī t bʻd500h, Risālat mājistīr* (min bidāyat Sūrat al-mā'idah ilá ākhir Sūrat al-nās) Qism al-Kitāb wa-al-sunnah, Kullīyat al-Daʻwah wa-uṣūl al-Dīn, Jāmiʻat Umm al-Qurá,

al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah.
al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, (2003), *sha'b al-īmān*, Ṭ1, al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd.
al-Ḍabbāʻ, Muḥammad ibn ʻAlī, (2002), *al-iḍā'ah fī uṣūl al-qirā'ah*, ṭ2, Miṣr : Dār al-ṣaḥābah.
Alddāny, ʻUthmān ibn Saʻīd, (1994), *al-Bayān fī 'Add āy al-Qur'ān*, Ṭ1, al-Kuwayt : Markaz al-Makhṭūṭāt wa-al-Turāth.
Alddāny, ʻUthmān Saʻīd, (1987), *almktfá fī al-Waqf wa-al-ibtidā' fī Kitāb Allāh 'Izz wa-jall*, ṭ2, Bayrūt: Mu'assasat al-Risālah.
al-Ḥamad, Ghānim Qaddūrī, (2008), *sharḥ almqddimh al-Jazarīyah*, Ṭ1, Jiddah : Markaz al-Dirāsāt wa-al-Maʻlūmāt al-Qur'ānīyah bi-Maʻhad al-Imām al-Shāṭibī.
al-Hams, Ṭāhir Muḥammad, (1421h), *taḥqīq al-Waqf wa-al-ibtidā' : li-Abī al-Ḥasan 'Alī ibn Aḥmad ibn Muḥammad alghzzāl alnnaysābwry t 516h, Risālat mājistīr*, Qism al-lughah al-ʻArabīyah, Kullīyat al-Ādāb wa-al-ʻUlūm al-Insānīyah, Jāmiʻat Dimashq.
al-Hudhalī, Yūsuf ibn Jabārah, (2007), *al-kāmil fī al-qirā'āt al-'ashr wa-al-arba'īn al-zā'idah 'alayhā*, Ṭ1, al-Qāhirah : Mu'assasat Samā lil-Nashr.
al-Jaʻbarī, Ibrāhīm ibn ʻUmar, (1431h), *ḥusn al-Mudad fī ma'rifat Fann al-'adad*, al-Madīnah al-Munawwarah : Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf.
al-Jaʻbarī, Ibrāhīm ibn ʻUmar, (1441h), *waṣf al-ihtidā' fī al-Waqf wa-al-ibtidā'*, Ṭ1, Makkah almkrramh : Dār Ṭaybah al-Khaḍrā'.
al-Juraysī, Muḥammad Makkī, (1999), *nihāyat al-Qawl al-mufīd fī 'ilm al-tajwīd*, Ṭ1, al-Qāhirah : Maktabat al-Ṣafā.
al-Khaṭīb, Huwaydā Abū Bakr, (1440h), *taḥqīq Manāzil al-Qur'ān fī al-wuqūf : li-Abī al-Faḍl Ismā'īl ibn al-Faḍl ibn Aḥmad alssarrāj al-Aṣbahānī al-ma'rūf bāl'khshydh t 524h, uṭrūḥat duktūrāh*, Qism al-qirā'āt, Kullīyat al-Da'wah wa-uṣūl alddīn, Jāmiʻat Umm al-Qurá, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah.

al-Maymūnī, ʻAbd Allāh ʻAlī, (2003), *Faḍl ʻilm al-Waqf wa-al-ibtidā' wa-ḥikam al-Waqf ʻalá ru'ūs al-āyāt*, Ṭ1, al-Riyāḍ : Dār al-Qāsim.

al-Mukhallilātī, Raḍwān ibn Muḥammad, (1992), *al-Qawl al-Wajīz fī Fawāṣil al-Kitāb al-ʻAzīz*, ṭ2, al-Madīnah almnwwarh : Maṭābiʻ al-Rashīd.

Almunāwy, Muḥammad ʻAbd al-Ra'ūf, (1410h), *al-Tawqīf ʻalá muhimmāt al-taʻārīf,* Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Fikr al-muʻāṣir.

al-Mursī ʻAlī ibn Ismāʻīl, (2000), *al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aʻẓam*, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

al-Naḥḥās, Muḥammad ibn Ismāʻīl, (1992), *al-qaṭʻ wālā'tnāf*, Ṭ1, al-Riyāḍ : Dār ʻĀlam al-Kutub.

al-Qasṭallānī, Aḥmad ibn Muḥammad, (1434h), *Laṭā'if al-Ishārāt li-Funūn al-qirā'āt*, al-Madīnah al-Munawwarah : Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf.

al-Ṣafāqisī, ʻAlī ibn Sālim, (1987), *Tanbīh al-ghāfilīn w'rshād al-jāhilīn ʻammā yaqaʻu la-hum min khaṭa' ḥāl tlāwthm Kitāb Allāh al-mubīn*, Ṭ1, al-Kuwayt : Mu'assasat al-Kutub al-Thaqāfīyah.

al-Sajāwandī, Muḥammad ibn ṭayfwr, (2006), *ʻIlal al-wuqūf,* ṭ2, al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd.

al-Suyūṭī, ʻAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, (1426h), *al-Itqān fī ʻulūm al-Qur'ān*, al-Madīnah al-Munawwarah : Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf.

al-Ṭaḥāwī, Aḥmad ibn Muḥammad, (1994), *sharḥ mushkil al-Āthār*, Ṭ1 Bayrūt: Mu'assasat al-Risālah.

al-Ṭayyār, Musāʻid ibn Sulaymān, (1431h), *Wuqūf al-Qur'ān wa-atharuhā fī al-tafsīr*, al-Madīnah al-Munawwarah : Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf.

al-ʻUmānī, al-Ḥasan ibn ʻAlī, (2006), *al-Awsaṭ fī ʻilm al-qirā'āt*, Ṭ1, Dimashq : Dār al-Fikr.

al-Ushmūnī, Aḥmad ʻAbd al-Karīm, (2008), *Manār al-Hudá fī bayān al-Waqf wa-al-ibtidā'*, al-Qāhirah : Dār al-ḥadīth.

al-Zahrānī, Sālim ʻAzm Allāh, (1426h), *taḥqīq Ghayth al-nafʻ fī al-qirā'āt al-sabʻ : li-*

Abī al-Ḥasan ʻAlī ibn Sālim ibn Muḥammad al-Nūrī al-Ṣafāqisī t 1118h, uṭrūḥat duktūrāh, Qism al-Kitāb wa-al-sunnah, Kullīyat al-Daʻwah wa-uṣūl alddīn, Jāmiʻat Umm al-Qurá, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah.

Bayghām, Muḥammad ʻAbd al-Karīm, (1443h), *al-iḥtijāj lil-qirā'āt al-farshīyah al-mutawātirah bālfāṣlh al-Qur'ānīyah fī kutub tawjīh al-qirā'āt, Majallat Maʻhad al-Imām al-Shāṭibī lil-Dirāsāt alqr'ānyt-jdt-al-ʻadad al-thālith wa-al-thalāthūn*.

Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, (1985), *al-Tamhīd fī ʻilm al-tajwīd*, Ṭ1, al-Riyāḍ : Maktabat al-Maʻārif.

Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, (2000), *Taḥbīr al-Taysīr fī al-qirā'āt al-ʻashr*, Ṭ1, al-Urdun : Dār alfrqān-ʻmmān.

Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, *al-Nashr fī al-qirā'āt al-ʻashr*, Bayrūt: al-Maṭbaʻah al-Tijārīyah al-Kubrá [taṣwīr Dār al-Kitāb al-ʻIlmīyah].

Ibn ʻAṭīyah, ʻAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib, (1422H), *almuḥrrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-ʻAzīz*, Ṭ1 Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah.

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris, (1399h), *Muʻjam Maqāyīs al-lughah*, Dār al-Fikr.

Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Ḥanbal, *Musnad al-Imām Aḥmad*, al-Qāhirah : Mu'assasat Qurṭubah.

Ibn manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram, *Lisān al-ʻArab*, Ṭ1, Bayrūt: Dār Ṣādir.

Ilyās, Masʻūd Aḥmad, (1413h), *taḥqīq al-iqtidā' fī maʻrifat al-Waqf wa-al-ibtidā' li-ʻAbd Allāh ibn Muḥammad lnkzāwy, uṭrūḥat duktūrāh*, Shuʻbat al-qirā'āt, Kullīyat al-Qur'ān wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah al-Jāmiʻah al-Islāmīyah, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah.

Murtaḍá alzzubydy, Muḥammad ibn Muḥammad, (1965), *Tāj al-ʻarūs min Jawāhir al-Qāmūs*, al-Kuwayt : Wizārat al-Irshād wa-al-Anbā'.

Mūsá, ʻAbd al-Rāziq ʻAlī, (1988), *almuḥrr al-Wajīz fī ʻddi āy al-*

Kitāb al-ʻAzīz, Ṭ1, al-Riyāḍ : Maktabat al-Maʻārif.
Mūsá, ʻAbd al-Rāziq ʻAlī, (1989), *murshd al-khullān ilá maʻrifat ʻddi āy al-Qurʼān*, Ṭ1, Bayrūt: al-Maktabah al-ʻAṣrīyah.